وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

عنوان المذكرة

الحوكمة بين البنوك الاسلامية والبنوك الربوية

مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية
تخصص: إقتصاد نقدي بنكي

من إعداد:
- بوعزيز شيراز

تحت إشراف:
*قصاص شريفة

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
شرون عزالدين	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
ارزيوقات مولود	أستاذ مساعد "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا
قصاص شريفة	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مقررا

السنة الجامعية: 2023/2022

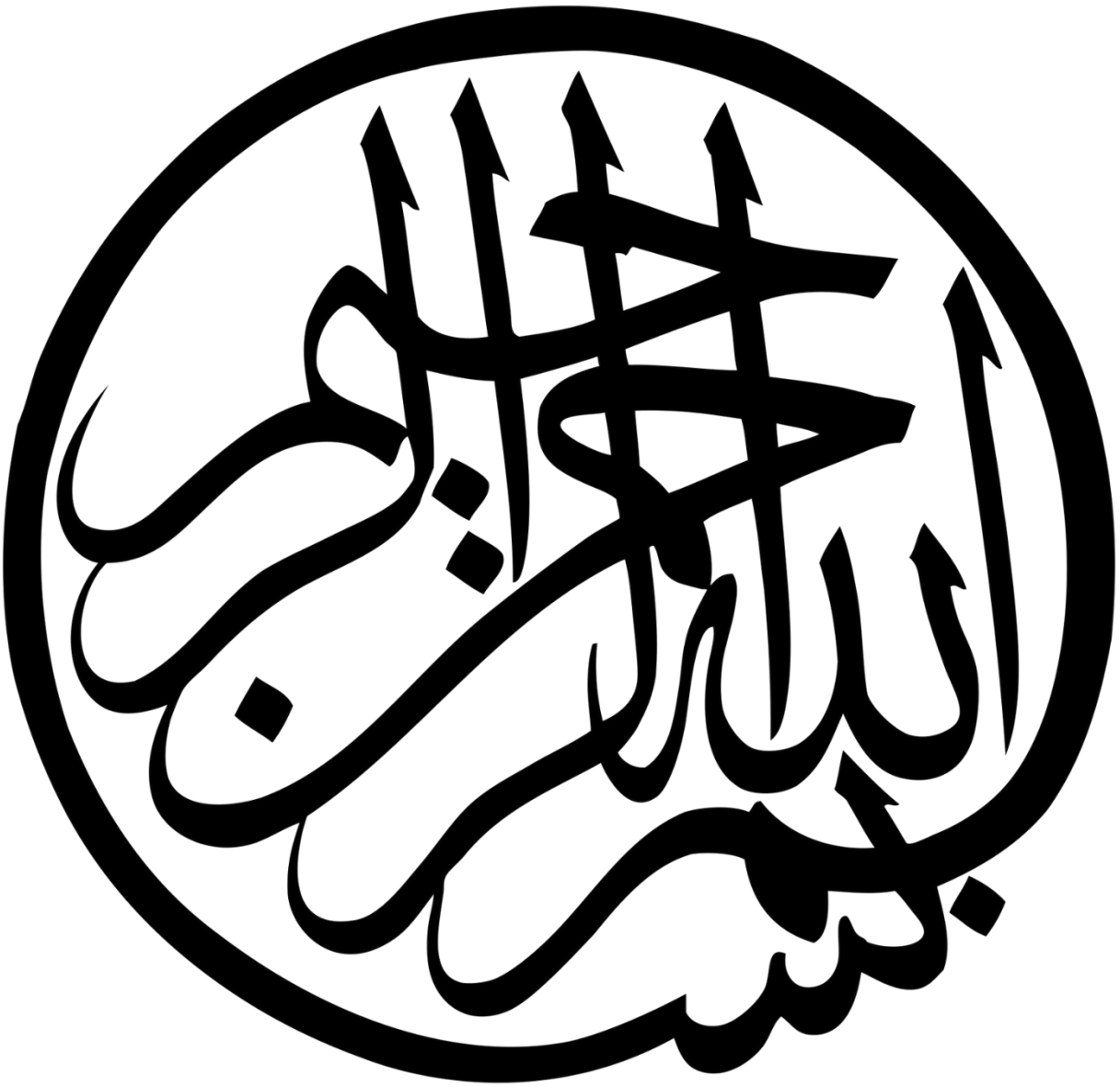
بسم الله الرحمن الرحيم

الاهداء

أهدي هذا العمل إلى من قال فيهما عز وجل:

"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"

الآية 24 من سورة الاسراء

الوالدين الكريمين

إلى أولادي حفظهم الله

إلى كل أصدقائي وزملائي في الدراسة

إلى كل طالب علم

شكر وعرفان

اللهم إنا نسألك أن تلهمنا شكر نعمك وتجعل عملنا مخلصا لوجهك فالحمد

والشكر لجلالك وعظيم سلطانك.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من لم يشكر الناس لم يشكر الله، ومن أسدى إليكم معروفا فكافئوه فإن لم

تستطيعوا فأدعو له.

واقتداء بهذا الحديث الشريف نتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذة المشرفة

التي كانت سندا وعونا التي لم تبخل علينا بالإرشادات والنصائح والتوجيهات

من أجل إتمام هذا العمل.

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى تبيين أهمية الحوكمة في القطاع المصرفي، وقدتم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة ما تدعو إليه الحوكمة من تطوير للهياكل الداخلية للبنك،وإدارة المخاطر ودعم الشفافية والإفصاح عن المعلومات لجميع الأطراف أصحاب المصلحة، كما تم تسليط الضوء على نشاط البنوك الربوية والبنوك الاسلامية،وأوجه التشابه والاختلاف بينها،وذلك من خلال مقارنة تطبيق الحوكمة في كل من بنك البركة الجزائري كنموذج للبنك الإسلامي والبنك الوطني الجزائري كنموذج للبنك الربوي من خلال بعض المؤشرات الموجودة في التقارير السنوية لكلا البنكين.

وقد تم التوصل إلى أن هناك أوجه للتشابه وأخرى للإختلاف في تطبيق الحوكمة بين بنك البركة الاسلامي الجزائري والبنك الوطني الجزائري، وأن ما يميز بنك البركة هو وجود هيئة الرقابة الشرعية.

الكلمات المفتاحية:الحوكمة،البنوك الربوية،البنوك الاسلامية،هيئة الرقابة الشرعية.

Study Summary:

This study aimed to demonstrate the importance of governance in the banking sector. The descriptive-analytical approach was adopted to determine the implications of governance on the development of internal bank structures, risk management, support of transparency, and disclosure of information to all stakeholders. The study also shed light on the activities of conventional banks and Islamic banks, highlighting their similarities and differences. This was achieved by comparing the implementation of governance in both the Algerian Baraka Bank as a model for Islamic banking and the national Algerian bank as a model of conventional Banking, using various indicators found in their annual reports. The findings It was concluded that there are similarities and differences in the application of governance between Al Baraka Islamic Bank of Algeria and the National Bank of Algeria, And what distinguishes Al Baraka Bank is the presence of the Sharia Supervisory Board

Keywords: Governance, conventional banks, Islamic banks, Sharia Supervisory Board.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الاهداء	
شكر وعرفان	
ملخص الدراسة	
فهرس المحتويات	
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	
مقدمة	أ-ج
الفصل الأول: أساسيات حول الحوكمة والعمل المصرفي	
تمهيد	5
المبحث الأول: ماهية الحوكمة المصرفية	6
المطلب الأول: نشأة ومفهوم الحوكمة البنكية.	6
المطلب الثاني: محددات وأهداف الحوكمة .	10
المطلب الثالث: المبادئ الدولية لحوكمة البنوك والفاعلين الأساسيين في الحوكمة.	13
المبحث الثاني: أساسيات حول البنوك الربوية والبنوك الإسلامية	23
المطلب الأول: مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الربوية.	23
المطلب الثاني: مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الإسلامية.	29
المطلب الثالث: الفرق بين البنوك الإسلامية والربوية (مقارنة)	34
المطلب الرابع: الحوكمة في البنوك الإسلامية مقارنة بالحوكمةفي البنوك الربوية	37
المبحث الثالث: الدراسات السابقة والقيمة المضافة.	45
المطلب الأول: دراسات محلية.	45
المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية	47

المطلب الثالث: القيمة المضافة.	48
خلاصة الفصل الأول	49
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي دراسة مقارنة للحوكمة بين بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.	
تمهيد	51
المبحث الأول: تعريف ونشأة بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.	52
المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري ونشأته وأهدافه	52
المطلب الثاني: تعريف ونشأة وأهداف البنك الوطني الجزائري	54
المبحث الثاني: مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائريوالبنك الوطني الجزائري.	56
المطلب الأول: مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري	56
المطلب الثاني: مؤشرات تطبيق الحوكمة في البنك الوطني الجزائري	67
المبحث الثالث: مقارنة بين تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.	71
المطلب الأول: أوجه التشابه.	71
المطلب الثاني: أوجه الاختلاف.	71
خلاصة الفصل الثاني.	75
الخاتمة.	77
قائمة المراجع	81

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مقارنة البنوك الإسلامية والبنوك الربوية	35
02	مقارنة بين مصادر الأموال في البنوك الربوية والبنوك الإسلامية	36
03	أهم نشاطات الرقابة الدورية في كل سنة	56
04	النشاط المالي لبنك البركة الجزائري للفترة (2014- 2019)	58
05	الأداء المالي لبنك البركة من خلال مؤشر الربحية	59
06	التأهيل العلمي وتكوين الموظفين	61
07	التدقيق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية	63
08	النشاط المالي للبنك: للفترة (2014- 2019).	67
09	الأداء المالي للبنك الوطني الجزائري من خلال مؤشر الربحية: للفترة (2014- 2019)	69
10	مراحل تطور التوظيف والتأهيل العلمي للموظفين	70

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	خصائص حوكمة الشركات	09
02	محددات الخارجية والداخلية للحوكمة	11
03	أهداف الحوكمة المصرفية	13
04	الفاعلين الأساسيين في حوكمة البنوك	21
05	عمليات البنوك التجارية	24
06	مصادر الأموال في البنوك الربوية	27
07	مصادر الأموال في البنوك الإسلامية	32
08	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	52
09	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	54
10	النشاط المالي لبنك البركة الجزائري للفترة (2014- 2019)	58
11	الأداء المالي لبنك البركة من خلال مؤشر الربحية	60
12	النشاط المالي للبنك: للفترة (2014- 2019).	68
13	الأداء المالي للبنك الوطني الجزائري من خلال مؤشر الربحية: للفترة (2014- 2019)	69

مقدمة

مقدمة:

يعتبر القطاع المالي وبالأخص القطاع المصرفي، شريان الإقتصاد نظرا للدور الذي يلعبه هذا القطاع، في كونه الممول الرئيسي لمختلف المؤسسات الاقتصادية، الأمر الذي يتطلب العمل على سلامته واستقراره. ومن بين أفضل الأساليب والطرق الحديثة التي تم التوصل إليها فيما يخص تحسين أساليب الإشراف والرقابة وإدارة المصارف هي الحوكمة.

وقد تعاظم الإهتمام بها في العديد من اقتصاديات الدول المتقدمة والناشئة، خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصاديةوالأزمات المالية التي شهدتها عدد من دول شرق آسيا وأمريكا اللاتينية وروسيا فيعقد التسعينات من القرن العشرين،وكذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مؤخرا من تداعيات الانهيارات المالية، فأزمة 2000 – 2001 كانت بسبب إخفاء شركة IN RONوهي شركة طاقة لمعلومات مالية بمليارات الدولارات، وهذا ما سبب أزمة ثقة في السوق وانسحاب المساهمين، أزمة 2007-2008 أزمة حصلت بسبب تهافت البنوك على منح القروض عالية المخاطر، بدأت بالقطاع العقاري وانتشرت إلى باقي القطاعات، إذا الأولى كانت أزمة أخلاق والثانية سوء إدارة المخاطر، فأصبح لزاما تفعيل مبادئ الحوكمة أكثر من أي وقت مضى خاصة بعد جائحة كورونا والأزمة الإقتصادية التي عصفت بالعالم وأدت لضعف الأداء الاقتصادي، ومن هنا ظهرت أهمية وجود نظام لحوكمة المؤسسات يستند على مجموعة محددة من المبادئ العامة التي تهدف إلى حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح، فالحوكمة الجيدة تساعدالمؤسسات على العمل بشكل أكثر كفاءة وتحسين الوصول إلى رأس المال، وتخفيف المخاطر والحماية من سوء الإدارة، فهو يجعل المؤسسات أكثر شفافية وخضوعا للمساءلة أمام المستثمرين.

إلا أن تطبيق الحوكمة في القطاع المصرفي يعتبر أكثر أهميةوتعقيدا، مقارنة بالقطاعات الأخرى وهذا راجع لاختلاف الهيكل التمويلي والتنظيمي للبنوك عن القطاعات الأخرى سواء البنوك الربوية أوالبنوك الإسلامية وانهيارها يؤدي إلى انهيار الإقتصاد ككل، وهذا يجعل من تطبيقات الحوكمة فيها أكثر أهمية من غيرها، لتزداد هذه الأهمية ويزداد هذا التعقيد في البنوك الإسلامية. وعليه يمكن تلخيص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

ماهو الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية في مجال الحوكمة ؟

وللإجابة على هذا التساؤل تم صياغة الأسئلة الفرعيةالتالية:

- ماذا يقصد بالحوكمة البنكية ومبادئها؟
- فيما يتمثل الفرق بين نشاط البنوك الربوية ونشاط البنوك الإسلامية؟
- إذا أخذنا حالتي بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري فما هو مدى تطبيق الحوكمة في كل منهما؟

فرضيات البحث:

- يختلف نشاط البنوك الربوية عن نشاط البنوك الإسلامية.
- هناك أوجه للتشابه وأخرى للإختلاف في تطبيق الحوكمة بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية.
- وجود هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية دون البنوك الربوية عامل مساعد ومدعم للحوكمة في البنوك الإسلامية.

مبررات اختيار الموضوع:

اختيار موضوع الحوكمة بين البنوك الربوية والإسلامية كان لعدة أسباب:

- الأهمية الإقتصادية التي يحظى بها موضوع الحوكمة؛
- قلة المواضيع التي تناول المقارنة بين البنوك الإسلاميةوالربوية في مجال الحوكمة؛
- الرغبة الشخصية للبحث في الموضوع.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تسليط الضوء على مفهوم الحوكمة في البنوك كبديل حديث لتفادي الأزمات المالية من خلال تطبيق مبادئها؛
- التطرق للبنوك الربوية والإسلامية لمعرفة مجال نشاط كل بنك وأهم الفروقات الموجودة بينهما؛
- إظهار أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير القطاع المصرفي؛
- معرفة المفاهيم في تطبيق الحوكمة في البنوك الإسلامية والربوية والفروق بينهما.

أهمية الموضوع: تتضح أهمية الدراسة في:

- تطبيق الحوكمة في البنوك يساهم في القضاء على الفساد المالي والإداري؛

- تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الربوية والإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية يؤدي إلى التقليل من المخاطر ويعمل على تعزيز جودة وموثوقية التقارير المالية.

حدود الدراسة:

حدود مكانية: بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

حدود زمانية: تمثلت في فترة الدراسة (2014 – 2019).

منهجية الدراسة:

بالنظر إلى الموضوع وإشكاليته فقد تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي.

- **المنهج الوصفي:** في الجانب النظري المتعلق بالمفاهيم العامة حول الحوكمة البنكية ونشاطات البنوك الإسلامية والبنوك الربوية.
- **المنهج التحليلي:** من خلال تحليل التقارير السنوية لكل من بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري للفترة من 2014 –2019.

صعوبات الدراسة: أهمها

قلة المراجع وخصوصا المتعلقة بموضوع الحوكمة في البنوك في مكتبة الجامعة.

صعوبة الحصول على التقارير السنوية للبنوك خاصة الحديثة منها.

هيكل الدراسة:

تهدف هذه الدراسة لمعرفة الفرق في تطبيق الحوكمة بين البنوك الربوية والبنوك الإسلامية وعليه تم تقسيم الدراسة إلى فصلين.

- **الفصل الأول:**وهو الإطار النظري للدراسة: أساسيات حول الحوكمة والعمل المصرفي وقد قسم إلى ثلاث مباحث، الأول ماهية الحوكمة والمبحث الثاني أساسيات حول البنوك الربوية والبنوك الإسلامية والمبحث الثالث الدراسات السابقة والقيمة المضافة.
- **الفصل الثاني:** الإطار التطبيقي دراسة مقارنة للحوكمة بين بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري قسم إلى ثلاث مباحث:
  - المبحث الأول: تعريف ونشأة بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري؛
  - المبحث الثاني: تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري؛
  - المبحث الثالث: مقارنة بين بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

الفصل الأول

أساسيات حول الحوكمة والعمل المصرفي

تمهيد:

ظهر مفهوم الحوكمة المؤسساتية في السنوات القليلة الماضية بقوة على سطح الأعمال، نظرا للمتطلبات الجديدة التي فرضتها مظاهر العولمة، ويعد مصطلح (CORPORAT GOUVERNANCE)من المصطلحات التي أخذت في الانتشار على الساحة الدولية، وهو المصطلح الذي اتفق على ترجمته " أسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة" أو (حوكمة الشركات) وقد نشأت هذه الظاهرة نتيجة القصور الذي تخلل القوانين والتشريعات التي تحكم ممارسة الأعمال والأنشطة التجارية، والتي أدت إلى حدوث الكثير من حالات الإفلاس والعسر المالي للعديد من الشركات الضخمة، تضرر جرائها آلاف المساهمين وأصحاب رؤوس الأموال، وبما أن وجود جهاز مصرفي سليم يعد أحد الركائز الأساسية لضمان استقرار النظام المالي و سلامة الاقتصاد ككل بزرت أهمية الحوكمة في البنوك أخذت طابع متميز عن حوكمة الشركات ذلك أن البنوك سواء الربوية أو الإسلامية من أهم الوسطاء الماليين، وأصبح تطبيق الحوكمة فيها أمر ملح بسب أهمية الخدمات وحجم المخاطر والتقلبات التي تتعرض لها وقد تولت لجنة بازل مهمة صياغة معايير الحوكمة في البنوك ووضع مبادئ لها وسيتم التطرق في هذا الفصل لأساسيات حول الحوكمة والعمل المصرفي حيث قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: ماهية الحوكمة المصرفية.

المبحث الثاني: أساسيات حول البنوك الربوية والإسلامية.

المبحث الثالث:الدراسات السابقة والقيمة المضافة.

المبحث الأول: ماهية الحوكمة

إن الأزمات الاقتصادية التي عصفت بالعالم جعلت نشاط العمل المصرفي يتعقد أكثر، وبالذات في مجال إدارة المخاطر وهنا زاد الاهتمام بمفهوم الحوكمة، فقد حرصت العديد من المؤسسات على دراسة هذا المفهوم وتحليله ووضع معايير محددة لتطبيقه، ومن هذه المؤسسات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التسويات الدولية ممثلة في لجنة بازل، ومؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي. وقد تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول تم التطرق فيه إلى نشأة ومفهوم الحوكمة في البنوك، والمطلب الثاني محددات وأهداف الحوكمة في البنوك، والمطلب الثالث المبادئ الدولية لحوكمة البنوك والفاعلين الأساسين فيها.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الحوكمة

لقد مرت الحوكمة بعدة مراحل في نشأتها واختلف الاقتصاديين في وضع تعريف موحد لها.

الفرع الأول: نشأة الحوكمة.

ظهر الحديث عن الحوكمة بوضوح مع بداية عام 1999 بعد تراكمات من نتائج دراسات حول إخفاق شركات ومؤسسات عملاقة عديدة، ولقد ساهم حدوث الأزمات والانهيار الاقتصادي لدول جنوب شرق آسيا وروسيا وأمريكا اللاتينية وغيرها في تزايد الاهتمام بالحوكمة، ويمكن تلخيص مراحل تطور ووضوح أبعاد الحوكمة فيا يلي:

1. حتى مرحلة الكساد (ما بعد عام 1932) وبدأ الاعتراف بعمق الفجوة بين الإدارة والملاك وتعارض المصالح[1].
2. مرحلة ظهور نظرية الوكالة وضبط العلاقات (1976 – 1990) حيث ظهرت الكتابات بشأن تنظيم وضبط العلاقات بين الملاك والإدارة من خلال نظرية الوكالة وضرورة تحديد الواجبات والصلاحيات لكل من الإدارة وأصحاب الأموال.
3. تزايد الاهتمام بالحوكمة مع بداية التسعينيات من القرن العشرين عندما اتجهت منظمة التجارة العالمية لوضع معايير تساعد الشركات من خلال الالتزام بها في تحقيق النمو والاستقرار وتدعيم قدراتها التنافسية للعمل عبر الحدود الدولية.

[1] عدنان بن حيدر، بن درويش، "حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة"، اتحاد المصارف العربية، 2007، ص 25.

4. مرحلة بدء ظهور إصلاح الحوكمة (1996 – 2000) كنِتاج لتراكم الدراسات التي تشير إلى أسباب انهيار الشركات أو إخفاقها في تحقيق أهدافها أو سوء الممارسات الإدارية بها وإهدار أو سوء استخدام الامكانيات والموارد.
5. أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية"O.E.C.D"مجموعة مبادئ عامة للحوكمة[1].
6. وفي عام 2001 و2002 انهارت عدة شركات أمريكية (WORLD.COMENROM) وشركة "زيروكس" الرائدة في مجال التصوير وشركة ميراك العملاقة في مجال صناعة الأدوية، بسرعة غير متوقعة رغم أن تقاريرها المالية كانت شير إلى تحقق أرباحا عالية ومن ثم ظاهر بقوة مفهوم حوكمة الشركات كأداة تساعد في عملية الإشراف والرقابة والمسائلة.
7. إصدار المجلس الأوروبي عدة توصيات فيما يخص محافظ الحسابات (المدقق الخارجي)، وطبق الاتحاد الأوروبي معايير الإبلاغ المالية لسنة 2005، كما أن هيئة الأوراق المالية الأمريكية(SEC)أصدرت قواعد جديدة لتقوية استقلالية المدقق[2].

الفرع الثاني: مفهوم الحوكمة البنكية.

يصعب إيجاد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين لمفهوم الحوكمة البنكية ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية وكذا الاجتماعية وفيمايلي مجموعة من التعريفات:

التعريف الأول:الحوكمة المصرفية هي الطريقة التي تدار بها شؤون البنك من خلال الدور المنوط به كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا، بما يؤثر على تحديد أهداف البنك ومراعاة حقوق المستفيدين وحماية حقوق المودعين[3].

[1]عدنان بن حيدر، بن درويش، مرجع سبق دكره، ص 26.

[2]سفير محمد، بوبكر مصطفى، "حوكمة الشركات"، النشر الجامعي الجديد الجزائر، 2021، ص 9.

[3]صلاح الذين السيسي، "الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الالكترونية"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011، ص185.

التعريف الثاني: عرفتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD) :

على أنها مجموعة من العلاقات بين إدارة الشركة ومجلس إدارتها والمساهمين والأطراف الأخرى ذات المصلحة داخل الشركة، متضمنا ذلك هيكل الأهداف الموضوعة من قبل الشركة، ووسائل تحقيق تلك الأهداف لموضوعة من قبل الشركة مع مراقبة محددة ومستمرة للأداء[1]

التعريف الثالث: وتعرف حاكمية الشركات بأنها مجموعة العلاقات التي تنظم في إطار العمل بين إدارة الشركة التنفيذية ومجلس إدارتها، والمساهمين فيها، والأطراف ذوي العلاقة بالآخرين سواء الدائنين، أو المتعاملين، أو الموردين أو المدينين وغيرهم[2].

التعريف الرابع: هي مجموعة من الإجراءات والضوابط والهياكل التي تستخدم لإدارة وتوجيه أعمال شؤون الشركة، من أجل ضمان دعم وتعزيز الأداء والشفافية والنزاهة والمساءلة المحاسبية بالشركة. وتعظيم فائدة المساهمين على المدى الطويل مع مراعاة مصالح الأطراف الأخرى المختلفة أي الجهات الأخرى ذات المصلحة[3].

التعريف الخامس: يعرف بنك التسويات الدولية التي تعمل تحت سلطة لجنة بازل للرقابة المصرفية أن الحوكمة هي الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا، التي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق مصالح المودعين[4]

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الحوكمة البنكية بأنها:

نظام إداري للتوجيه والإشراف وتقييم الأداء والرقابة باتباع مجموعة من الأساليب والإجراءات من خلالها يتم تحد المسؤوليات والأدوار بدقة بين عدة أطراف وهم مجلس الإدارة والمساهمين والإدارة التنفيذية وكذا المتعاملين الخارجيين، هذه الرقابة والاشراف يؤديان إلى احكام تنظيم إدارة المخاطر داخل النبك وتعظيم الربح.

---

[1]OECD: organisation de coopération et de développement économique

[2]حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحين راضي، "حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة"، اليازوري للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2001، ص 7.

[3]سفير محمد، بوبكر مصطفى، مرجع سبق دكره، ص 20.

[4]رايس مبارك، "الحوكمة المصرفية كآلية لمراجعة الفساد الإداري" مداخلة في ملتقى وطني حول حوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 6-7 ماي 2021، ص5.

وبناء على ما سبق ذكره من تعريفات تجد أن مصطلح الحوكمة البنكية يشير إلى الخصائص التالية:

- الانضباط: أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.
- الشفافية: أي تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث
- المسائلة: أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في المؤسسة.
- العدالة: أي يجب احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في المؤسسة.
- المسؤولية الاجتماعية: أي النظر إلى المؤسسة كمواطن جديد[1].

والشكل التالي يوضح خصائص حوكمة الشركات:

[1]فريدة عبة، مريم طبني، "دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري"، مداخلة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 6-7 ماي 2012، جامعة محمد خيضر بسكرة.

شكل رقم (01): خصائص حوكمة الشركات

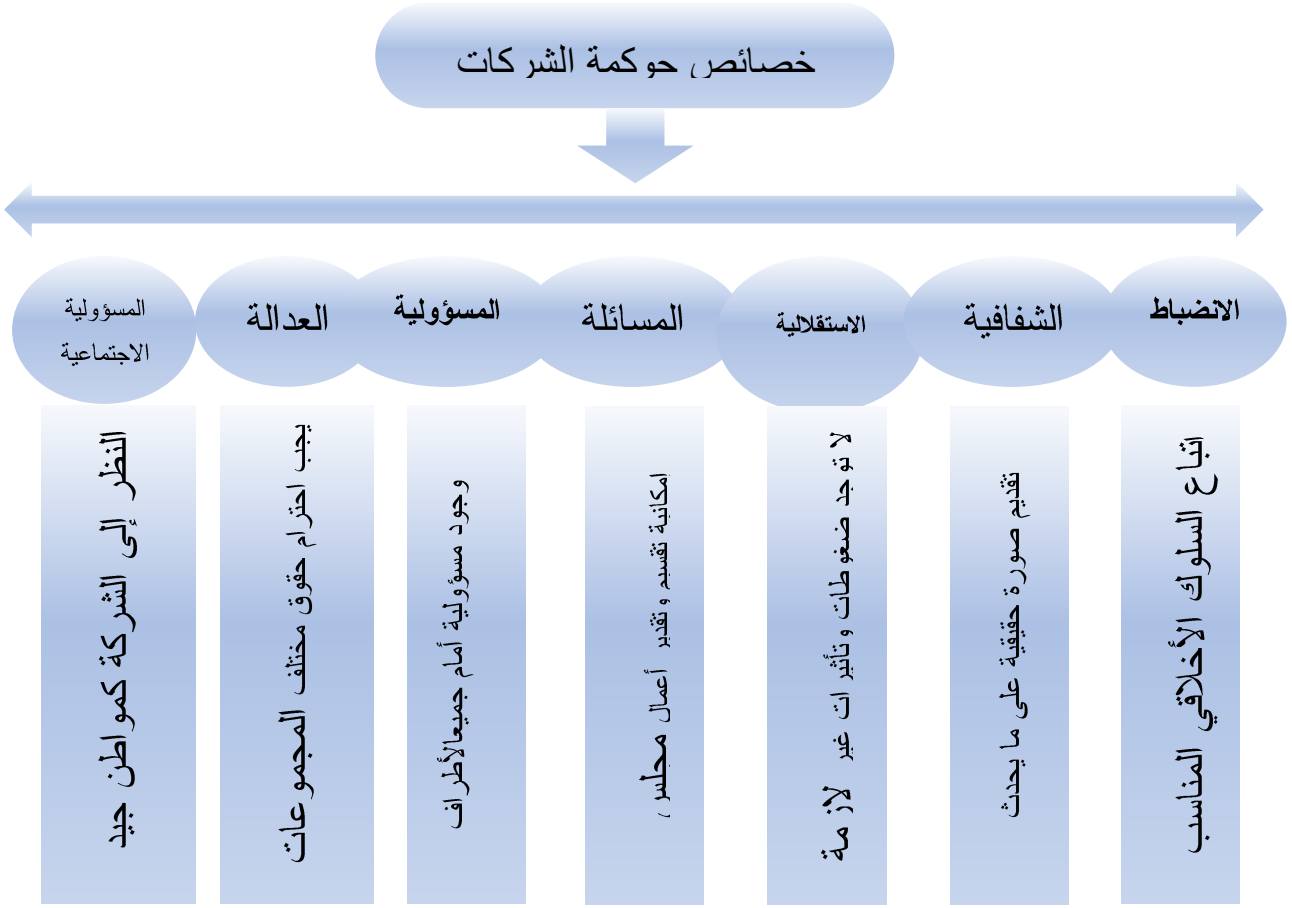

المصدر: حمار طارق عبد العال، "حوكمة الشركات (المفاهيم التجارب)، تطبيقات الحوكمة في المصارف"، الدار الجامعية مصر "الإسكندرية"، 2005، ص 23.

المطلب الثاني: محددات وأهداف الحوكمة

للحوكمة محددات تدل على التطبيق الجيد لها وأهداف مسطرة تحقيقها، ينعكس على جودة أداء البنوك.

الفرع الأول: محددات الحوكمة.

يتوقف التطبيق الجيد للحوكمة في البنوك على جودة مجموعتين من المحددات، هي المحددات الداخلية والمحدداتالخارجية.

أ. **المحددات الداخلية:** تتمثل في القواعد والأسس التي تحدد طريقة اتخاذ القرار وتوزيع السلطات بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين، بما يؤدي إلى تخفيض التعارض بين مصالح هذه الأطراف ويجسدها الفاعلون الداخليون وهم حملة الأسهم ومجلس الإدارة[1].

ب. **المحددات الخارجية:** تشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال: القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة وضع الممارسات الاحتكارية والإفلاس ومكافحة الفساد)، وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على جميع منظمات المجتمع.

وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاء (ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها[2].

بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستشارية إضافة إلى وجود جهاز قضائي شفاف وعادل وقادر على تحديد المسؤولية ومحاكمة مرتكبي المخالفات الإدارية والمالية وفي الأوقات السريعة والمناسبة.

---

[1] كروش نور الدين، طبي عائشة، "حوكمة البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة"، مقال في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 16، العدد 1 (2022) ص 691.

[2] محمد يا سين غادر، "محددات الحوكمة ومعاييرها" المؤتمر العلمي الدولي (عولمة الإدارة عصر المعرفة)، لبنان 2012، ص 16.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المنظمات والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص[1].

وفيما يلي شكل يوضح المحددات الداخلية والخارجية للحوكمة:

[1] محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي، عولمة الإدارة في عصر المعرفة، 15-17 ديسمبر، جامعة الجنان، لبنان.

الشكل رقم(02): المحددات الخارجية والداخلية للحوكمة.

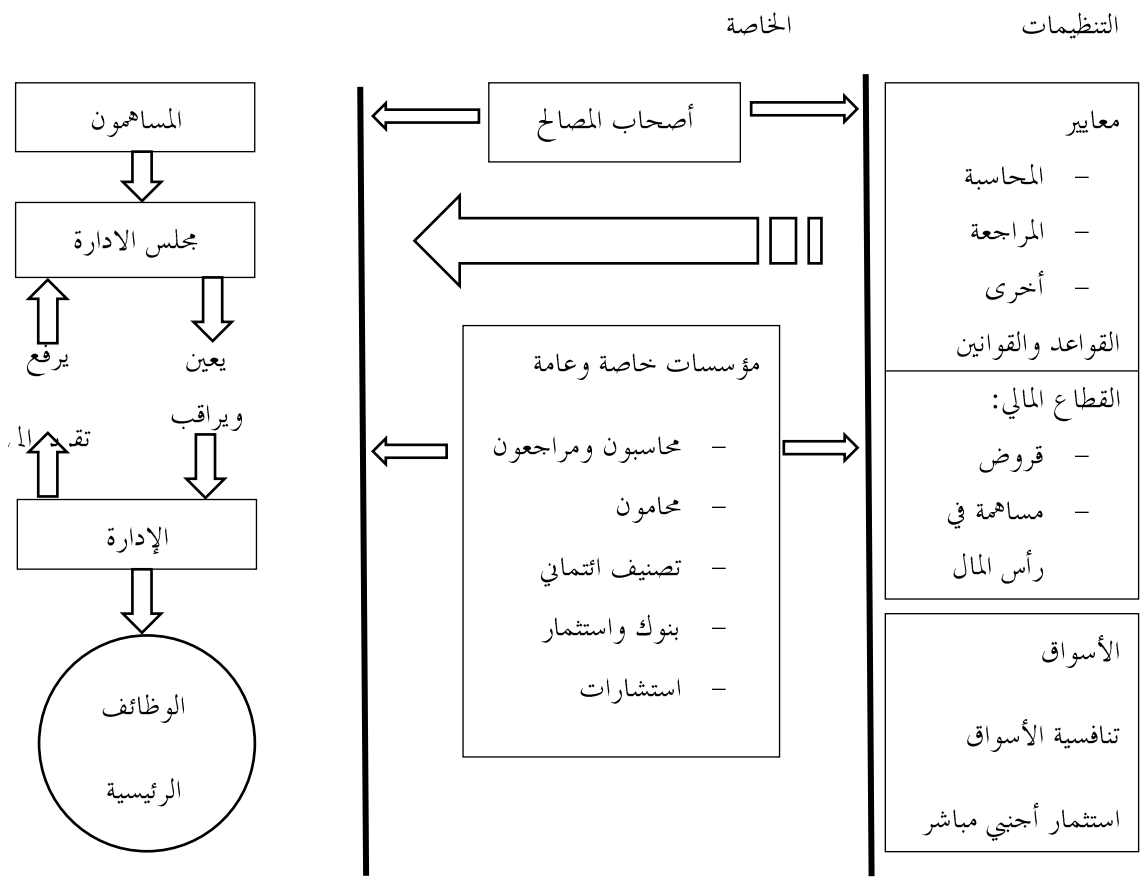

❖ المؤسسات الخاصة تشير على عناصر القطاع الخاص، وكيانات الإدارة الذاتية، ووسائل الإعلام والمجتمع المدني، وتلك الجهات التي تقلل من دعم توافر المعلومات، وترفع من درجة مراقبة الشركات، وتلقي الضوء على السلوك الانتهازي للإدارة

المصدر: محمد حسن يوسف، محددات الحوكمة ومعاييرها، بنك الإشهار الدولي، جوان 2007، ص7، مقال متاح على الموقع الالكترونية:HTTP://www.Saaid.met / doat / Basu Hawkama.doc

الفرع الثاني: أهداف الحوكمة في البنوك.

يساعد تطبيق الحوكمة في البنوك على تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1) وضع قواعد ومبادئ لإدارة المنظمات والمؤسسات والرقابة؛
2) توزيع الأدوار والمسؤوليات عبر هياكل تنظيمية محكمة[1]؛
3) تعظيم أداء المنظمة؛
4) وضع أنظمة يتم بموجبها إدارة المنظمة وفقا لهيكل يحدد توزيع كل من الحقوق والمسؤوليات فيما بين المشاركين (مجالس الإدارة المساهمين)[2]؛
5) العدالة والشفافية وحق المساءلة بما يسمح لكل ذي مصلحة مراجعة ومساءلة الإدارة؛
6) تشجيع جذب الاستثمارات المحلية والدولية[3]؛
7) تنمية وتطوير الكفاءة الاقتصادية للبنوك وحتمية تطبيق فصل الإدارة عن الملكية؛
8) التقليل من حدوث المخاطر المالية والمحاسبية مما يستدعي منع تعرض البنك للأزمات والمحافظة على استقرار نشاطه مما يساعد تحقيق الاستقرار والتنمية في الاقتصاد ككل[4].

والشكل التالي يوضح ويلخص أهم أهداف الحوكمة المصرفية.

[1] ديفيد لا ركت، بريان تيان، ترجمة عبد الله بن ناصر أبوتين، كتاب "مسائل حوكمة الشركات نظرة فاحصة على الخيارات التنظيمية وتبعاتها"، مركز البحوث والدراسات، المملكة العربية السعودي سنة 2017.

[2] سالم محمد عبود، "حوكمة المصارف وآليات تطبيقها"، مقال في مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي الخامس، 2014، ص 335.

[3] محمد زيدان، "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي" مقال في مجلة اقتصادية والسير، الشلف، العدد
09، سنة 2009، ص19.

[4] كروش نور الدين، طيبي عائشة، مرجع سبق ذكره

الشكل (03): أهداف الحوكمة المصرفية

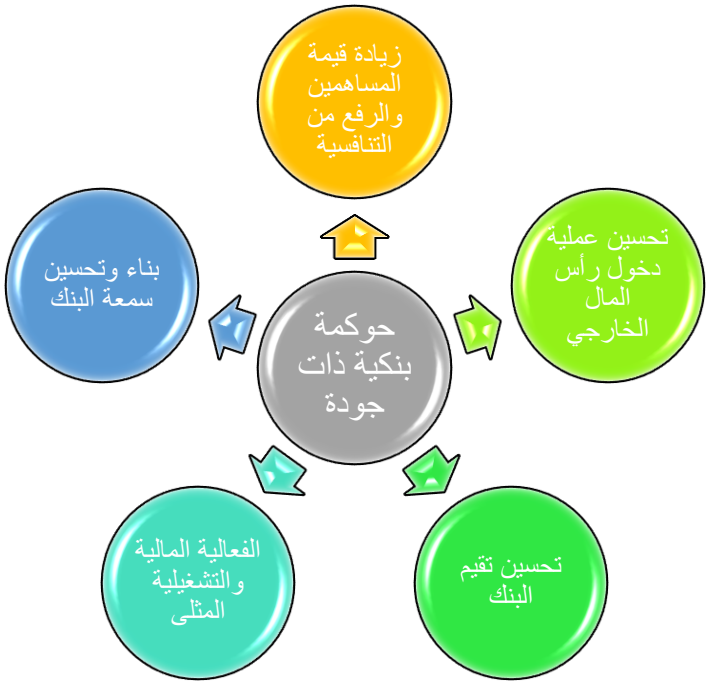

المصدر: ناجي محمد فوزي خشبة، أميرة حسن محمد صالح، "الحوكمة المصرفية ودورها في تحسين الأداء المصرفي"، دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي العراقي، ص 7.

المطلب الثالث: المبادئ الدولية لحوكمة البنوك والفاعلين الأساسيين في الحوكمة

وضعت عدة هيئات دولية مبادئ للحوكمة تكون منهج تتبناه البنوك في مجال إدارتها.

الفرع الأول: المبادئ الدولية لحوكمة البنوك.

نظرا للاهتمام المتزايد لمفهوم الحوكمة قد أدى إلي زيادة حرص العديد من المؤسسات الدولية، وبورصات الأوراق المالية لدراسته وتحليله وإصدار مجموعة من المبادئ التي تحكم التطبيق السليم له ومنها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (**O.E.C.D**)وبنك التسويات الدولية(**BIS**)ممثلة في لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية.

أ. أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية(OECD)عام 1991 مبادئ حوكمة الشركات باعتبارهاالمرجع الأساسي العديد من الممارسات المتعلقة بحوكمة الشركات وتتمثل في:

المبدأ الأول: ضمانة وجود إطار فعال ومحكم لحوكمة الشركات.

وينبغي أن يشجع هذا الإطار على الشفافية وكفاءة الأسواق وأن تكون متوافقة مع حكم القانون، أن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتقنية[1].

المبدأ الثاني: حقوق المساهمين والوظائف لكافةأصحاب حقوق الملكية.

يجب أن يكفل إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة في الشركات المعاملات المتكافئة لجميع المساهمين ومن بينهم صغار المساهمين والمساهمين الأجانب كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة الحصول على تعويض فعلي في حالة انتهاك حقوقهم وأن يتم محاسبة كل من قام بانتهاك هذه الحقوق أو التلاعب بها أو خداع المساهمين[2].

المبدأ الثالث: المعاملة العادلة للمساهمين.

تعتبر المساواة في معاملة المساهمين من أهم ضوابط الحوكمة بما في ذلك حقوق الأقليات وحقوق المساهمين الأجانب كما يجب أن يحصل المساهمين على تعويضات كافية في حالة تعرض حقوقهم للمخاطر[3].

المبدأ الرابع: أثر أصحاب المصالح في حوكمة الشركات.

يجب أن ينطوي إطار حوكمة الشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصلحة حسب القانون وأنه يعمل على تشجيع التعاون بينهم وبين الشركات في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس سليمة.

المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية.

لا بد أن يكفل إطار تحقيق الإفصاح الدقيق وفى الوقت المناسب بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة ومن بينها الموقف المالي والأداء والملكية وأسلوب ممارسة الإدارة.

المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة.

---

[1] صنونى حفيظة، ميمون ايمان، "دور المبادئ الدولية لحوكمة الشركات حسب المنظمة (O.C.P.E) في الممارسة المحاسبية الاحتيالية"، مكتبة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 02، سنة 2017، ص 478.

[2] CIPE, OECD "principles of Corporate Governance", paris 2004, p 1

[3] موس سهام، خالدي فراح، "أثر تطم قواعد الحوكمة على الافصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية"، مداخلة مقدمة في ملتقى الوطني حول و"حكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 6-7ماي 2012، ص6.

لابد أن يتيح الإطار الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه الشركات، ويكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وأنه يضمن مساءلة مجلس الإدارة من قبل الشركة والمساهمين[1]

ب. مبادئ الحوكمة البنكية وفق لجنة بازل:

أصدرت لجنة بازل سنة 1999 وثيقة تعزيز حاكمية الشركات للمنظمات المصرفية، جاءت هذه الوثيقة بإبراز الممارسات التي تعمل على سلامة الحوكمة بالبنوك ضمن سبعة مبادئ هي:

1- وضع أهداف إستراتيجية ومجموعة من القيم الخاصة للعمل في المصارف تعمل على محاربة الفساد والرشوة في أعمال المصرف سواء على صعيد الصفقات الداخلية أو الخارجية؛

2- وضع وتعزيز خطوط المسؤولية والمحاسبة في المصارف وضمان وضوح قواعدهما، حيث يتعين على مجلس الإدارة أن يحدد بوضوح تام صلاحيات وسلطات ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا من أجل التعامل المرن والكفء في معالجة المشاكل المتسارعة في البيئة المصرفية[2]؛

3- التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين لمراكزهم ولديهم فهم لدورهم في الحوكمة ولا يخضعون لأي تأثيرات سواء داخلية أو خارجية؛

4- التأكد من وجود إشراف مناسب من قبل الإدارة العليا؛

5- الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعين الداخليين والخارجيين، اعترافا بأهمية وظيفة الرقابة؛

6- التأكد من أن سياسات التعويضات تتلاءم مع القيم الأخلاقية للبنك، أهدافه،استراتيجياته وبيئته الرقابية؛

7- تطبيق حوكمة الشركات في البنك بطريقة شفافة[3].

---

[1] حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي، مرجع سبق ذكره، ص79.

[2] محمد إقبال غناية، حكيمة حليمي، "فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول"، النظام المصرفي الجزائري نموذجا.Journal of Economic growth and Entrepreneurship JEGE, year 2021 Yol 04, n4, p130-131

[3] محمد زيدان، "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي"، بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مقال مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، العدد09، سنة 2009، ص 17.

ج. مبادئ لجنة بازل في مجال الحوكمة المؤسسية سنة 2006.

تم إدخال تعديلات على الإرشادات المقدمة سنة 1999 فيما يخص حوكمة البنوك وكان ذلك سنة 2006 لتصبح ثمانية مبادئ:

المبدأ الأول: يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماما لمراكزهم وأن يكونوا على دراية تامة بالحوكمة وبالقدرة على إدارة العمل بالبنك، ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين بشكل تام عن أداء البنك وسلامة موقفه المالي.

كما يشكل مجلس الإدارة لجنة إدارة المخاطر تضع المبادئ للإدارة العليا بشأن إدارة مخاطر الائتمان، السوق، السيولة التشغيل...الخ

المبدأ الثاني: يجب أن يوافق ويراقب مجلس الإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك ومعايير العمل، أخذا في الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين وأن تكون هذه القيم سارية في البنك[1].

المبدأ الثالث: يجب على مجلس الإدارة أن يضع حدودا واضحة للمسؤوليات والمحاسبة في البنك لأنفسهم وللإدارة العليا والمديرين والعاملين، وأن يضع هيكل إداري يشجع على المحاسبة ويحدد المسؤوليات.

المبدأ الرابع: يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية تتوافق مع سياسة المجلس وأن يمتلك المسؤولون بالبنك المهارات الضرورية لإدارة الأعمال وفق السياسات والنظم التي وضعها المجلس، وضرورة وجود نظام فعال للرقابة المالية[2].

المبدأ الخامس: ينبغي على المجلس والإدارة العليا، استعمال الأعمال التي تقوم بها وظيفة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين ووظائف الرقابة الداخلية.

المبدأ السادس: على المصرف ضمان ملائمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية ومع الأهداف الإستراتيجية الطويلة الأجل، وكذلك محيط الرقابة.

---

[1] محمد زيدان، "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي"، بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مقال مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، العدد09، سنة 2009، ص 17.

[2] بلال شيخي، "دورا الحوكمة في إدارة المخاطر المالية في البنوك وفق مبادئ علمية بازل"، مداخلة مقدمة للمؤتمر الثالث حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية، تجربة الأسواق الناشئة –جامعة أربد، الأردن، يومي 17-18 أفريل 2013، ص499.

المبدأ السابع: ينبغي إدارة المصرف وفق أسلوب شفاف.

المبدأ الثامن: ينبغي على المجلس والإدارة العليا فهم الهيكل التشغيلي للمصرف من خلال مدى الالتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة[1]

بعد نشر توجيهات اللجنة لعام 2006 حدثت العديد من حالات الفشل في حوكمة البنوك والتي من أهمها الأزمة المالية التي بدأت في منتصف سنة 2008 والناتجة أساسا عن عدم كفاية الإشراف من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا وعدم فعالية أنظمة إدارة المخاطر وتعقيدها على نحو غير ملائم والإبهام في الهياكل التنظيمية وأنشطة البنوك وإزاء ذلك قررت اللجنة إعادة النظر في المبادئ التي وضعتها في سنة 2006 مؤكدة من جديد على الأهمية المستمرة لمبادئ الحوكمة وضرورة اعتمادها من طرف البنوك والمشرفين[2]

أما أهم المبادئ الحديثة لإرساء وتعزيز الحوكمة المصرفية وفق وثيقة لجنة بازل لشهر جويلية 2015 والتي تم تلخيص مبادئها إلى ثلاثة عشر مبدأ والتي نوجزها فيما يلي:

1- **المسؤولية الكاملة لمجلس الإدارة:** يتولى مجلس الإدارة المسئولية الكاملة على المصرف، حيث يعتبر المسؤول والمكلف الوحيد عن وضع الأهداف الإستراتيجية للمصرف ومتابعة تنفيذها، ويكون ذلك في إطار مفهوم الحوكمة وتماشيا مع الثقافة المصرفية السائدة.

2- **تركيبة وكفاءة مجلس الإدارة:** يجب أن يمتلك أعضاء مجلس الإدارة المقومات والمؤهلات اللازمة التي تمكنهم من أداء المهام الموكلة إليهم، كما يجب أن يكونوا مدركين تماما لدورهم في مجال الرقابة والحوكمة[3].

3- **هيكل المجلس وممارساته:** ينبغي أن يحدد مجلس الإدارة هياكل وممارسات الحوكمة المناسبة لعمله، وأن يضع الوسائل اللازمة لمثل هذه الممارسات التي يتعين إتباعها ومراجعتها دوريا من أجل استمرار فعاليته.

---

[1] مريني محمد، حديدي، آدم، "تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفة حسب متطلبات لجنة بازل ودوره في تفعيل الرقابة الداخلية"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 16، العدد 1، السنة 2022، ص 169.

[2] سلاف لعوبى، منيرة مصباحي، "الحوكمة في البنوك"، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخص نقود وبنوك، جامعة جيجل 2016-2017، ص 48.

[3] شريفة بوعبيدة، "إمكانية تطبيق المبادئ الحديثة للحوكمة المصرفية داخل النبوك الجزائرية"، مقال مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، رقم المجلد 11، عدد 1، ص190.

4- **الإدارة العليا:** يتعين على الإدارة التنفيذية العليا وتحت إشراف مجلس الإدارة التأكد من أن أنشطة البنك تتفق مع استراتيجية الأعمال والمخاطر المقبولة والمكافآت والسياسات الأخرى المعتمدة من المجلس.

5- **حوكمة المجموعة:** يتحمل مجلس إدارة البنك الأم المسؤولية الكاملة عن المجموعة وضمان إنشاء وتطبيق إطار عمل واضح للحوكمة يتناسب مع هيكل وأعمال ومخاطر المجموعة وكياناتها.

6- **وظيفة إدارة المخاطر:** يجب أن يكون لدى البنوك وظيفة مستقلة وفعالة في إدارة المخاطر تحت إشراف مسؤول تنفيذي مستقل يشار إليه برئيس المخاطر(COR) ويتمتع بصلاحيات مستقلة وموارد كافية وإمكانية تواصله مع المجلس وتتمثل وظيفة إدارة المخاطر في تحديد وقياس ومراقبة والإبلاغ عن المخاطر واقتراح وسائل التخفيف من المخاطر[1].

7- تحديد ورصد المخاطر والسيطرة عليها.

8- الإبلاغ عن المخاطر.

9- ضرورة امتثال مجلس إدارة البنك والالتزام بالقوانين، وقواعد الحوكمة، والسياسات، والإجراءات.

10- ضرورة تفعيل وظيفة التدقيق الداخلي.

11- ضرورة أن يدعم هيكل المكافآت في البنك الحوكمة السليمة من خلال نظام التعويضات.

12- الإفصاح والشفافية.

13- دور المشرفين في تقديم التوجيهات الخاصة والإشراف على الحوكمة[2]

د. مبادئ مؤسسة التمويل الدولية: وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام2003 موجهات وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على نوعيها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي:

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد.
- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد.
- إسهامات أساسية لتحسين لحكم الجيد محليا.

---

[1] مرغاد لخضر، جعفر صليحة، "واقع الحوكمة في البنوك الإسلامية"، دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية خلال عام 2016، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، جامعة بسكرة، ص 19.

[2] كروش نور الدين، طبي عائشة، مرجع سبق ذكره، ص693-694.

- القيادة.[1]

الفرع الثاني: الفاعلين الأساسيين في حوكمة البنوك.

تشترك عدة أطرف في تفعيل وتطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك، وتلخص تلك الأطراف بأنها أطراف داخلية بالبنوك وأطراف خارجية، وضروري جدا أن تتعاون هذه الأطراف وتتفاعل فيما بينها لإرساء مبادئ، حوكمة جيدة.

توجد عدة أطراف رئيسية تؤثر وتتأثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد حوكمة المصارف وتحدد مدى نجاح أو فشل الحوكمة في البنوك وهي كالتالي:

أ-الفاعلون الداخليون:

أولا: حملة الأسهم (المساهمين): هم من يقومون بتوفير رأس المال عن طريق ملكيتهم للأسهم، ويتمتعون بسلطة قوية وإذا كانت محدودة، وهم المسؤولون بصفة أساسية عن تعيين وفصل مجلس الإدارة وذلك لحماية حقوقهم وتعد موافقتهم ضرورية لإتمام الكثير من الصفقات.[2]

ثانيا: مجلس الإدارة: ويمثل المساهمين والأطراف الأخرى كأصحاب المصالح، ومجلس الإدارة يقومون باختيار المديرين التنفيذيين والذين توكل إليهم سلطة الإدارة اليومية أعمال البنك، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.[3]

ثالثا: الإدارة العليا: تقوم الإدارة العليا من خلال مديرها التنفيذي وفريقها بإدارة الأنشطة اليومية للبنك بما يتلاءم مع السياسات التي يتخذها مجلس الإدارة.[4]

---

[1]محمد حسن يوسف، "محددات الحوكمة ومعايرها"، يونيو 2007، ص 9، محمل من الموقع:
HTTPS:// www.NOUR-BOOCK.com

[2]عبد الوهاب نصر علي، شحاتة السيد شحاتة، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في (بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة)، الدار الجامعية، مصر2007/2009، ص 20.

[3]محمد مصطفى سليمان، "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، الدار الجامعية مصر، ط 1، 2006، ص 20-21.

[4]ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية الأطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، كلية علوم اقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الشلف 2006-2007، ص 20-21.

رابعا: الإدارة التنفيذية: لا بد أن تكون لديهم الكفاءة والنزاهة المطلوبتين لإدارة البنك كما أنهم يجب أن يتعاملوا وفقا لأخلاقيات المهنة.[1]

خامسا: المراجعين الداخليين: أصبح للمراجعين دور هام في تقسيم عملية إدارة المخاطر، حيث تعتبر وظيفة المراجعة الداخلية آلية مهمة من آليات المراقبة ضمن إطار هيكل الحوكمة، وبشكل خاص فيما يتصل بدقة ونزاهة التقارير المالية، واكتشاف ومنع حالات الغش والتزوير.[2]

سادسا: أصحاب المصالح: هم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة (البنك) مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين، ويتأثر مفهوم الحوكمة بشكل كبير بالعلاقات بين هذه الأطراف.[3]

ب_الفاعلون الخارجيون:

1-الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي.

يعتبر وجود إطار تنظيمي وقانوني متطور لنظام البنك أمرا هاما وحيويا، بالإضافة إلى الدور الرقابي للبنك المركزي الذي لا يقل أهمية، فقد شهد هذا الدور تغير كبير خلال الفترة الأخيرة، حيث تحول الإطار العام له من السيطرة المطلقة على العمل إلى تشجيع إتباع السلوك، ولم تعد الجهة النقابية هي المتحكم في توجيه الائتمان، بل أصبح دورها يقتصر على ضمان سلامة الجهاز المصرفي.[4]

---

[1]شيروف نهى، "مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية في إطار اتفاقية بازل3"، مجلة الأستاذ الباحث الدراسات القانونية والسياسية، العدد رقم 04، ديسمبر، 2016، ص 103.

[2]ريم عمري، مرجع سابق ذكره، ص 24.

[3]عبد الوهاب نصر علي شحاتة السيد شحاتة، مرجع سبق ذكره، ص 21.

[4]بن علي بلعزوز، عبد الرزاق جبار، "الحكمة في المؤسسات المالية والمصرفية"، مداخلة قد ملتقى علمي دولي أيام 20-21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 6-7.

2-**المراجعون الخارجيون:**

المراجعة الخارجية هي عملية منظمة تنطوي على تجميع وتقويم موضوعي للأدلة المتعلقة بمعلومات مقدمة من أحداث وتصرفات اقتصادية وذلك للتحقق من درجة توافق هذه المعلومات والمعايير الموضوعية مع توصيل النتائج للمستخدمين.[1]

3- دور العامة:

أ. **المودعين:** يتمثل دور المودعين تأييد الرقابة على أداء الجهاز المصرفي وفي قدرتهم على سحب مدخراتهم إذا ما لاحظوا إقبال البنك على تحمل قدر مبالغ فيه من المخاطر.

ب - **شركات التصنيف والتقييم الائتماني:** تساعد مؤسسات التقييم على دعم الالتزام فيه الشوق حيث تقوم فكرة التقييم على التأكد من توافر المعلومات لصغار المستثمرين، ومن ثم فإن توافر هذه الخدمة من شأنه أن يساهم في زيادة درجة الشفافية ودعم الحماية التي يجب توافرها للمتعاملين في السوق.

ج - **وسائل الإعلام:** يمكن لوسائل الإعلام أن تمارس الضغط على البنوك بنشر المعلومات ورفع كفاءة العنصر البشري ومراعاة مصالح الفاعلين الآخرين في السوق بالإضافة الى تأثيره على رأس المال.

د - **شبكة الأمان وصندوق تأمين الودائع:** يعتبر صندوق تأمين الودائع أحد أشكال شبكة الأمان:

- نظام التأمين الضمني.
- نظام التأمين المريح.[2]

[1] حبار عبد الرزاق، "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"، حالة دول شرق افريقيا، العدد 07، جامعة الشلف، 2011، ص 85.

[2] بن علي للعزوز، عبد الرزاق جبار، مرجع سبق ذكره، ص 6-7.

والشكل التالي يوضع الفاعلين الأساسين في حوكمة البنوك:

الشكل رقم 04: الفاعلين الأساسيين في حوكمة البنوك

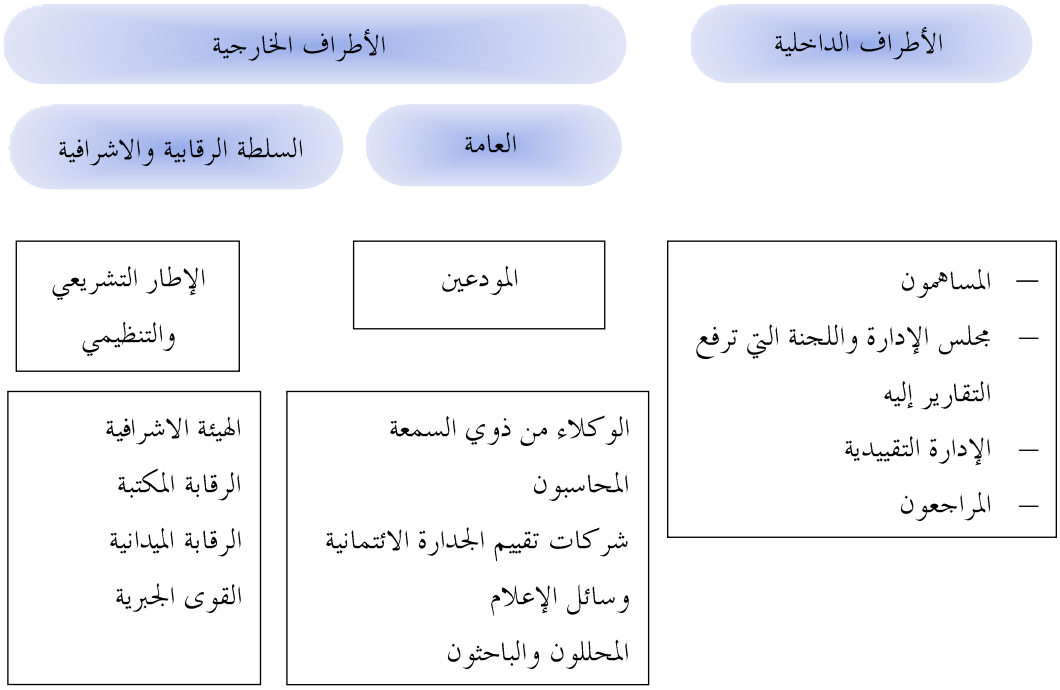

* المصدر المعهد المصرفي المصري، مفاهيم مالية، العدد 6، نظام الحوكمة في البنوك، ص 1.

المبحث الثاني: أساسيات حول البنوك الربوية والبنوك الإسلامية

تعتبر البنوك على اختلاف أشكالها إحدى أدوات النظام الاقتصادي العامة في العصر الحديث، ولقد تطور هذا النظام المصرفي بشكل واضح في العقود الأخيرة ولعل أهم صور هذا التطور هو ظهور نوع جديد من البنوك سميت بالبنوك الإسلامية والتي أصبحت تعمل في عدة دول من العالم جنب إلى جنب مع البنوك الأخرى وللتعرف على أهم الاختلافات الموجودة بين النوعين قمنا في هذا المبحث بدراسة مقارنة بين البنكين من جميع الجوانب الشكلية والتمويلية.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الربوية:

الفرع الأول: مفهوم البنوك الربوية

1 **مفهوم كلمة بنك:** ترجع كلمة بنك إلى أصل الكلمة الإيطالية (Banca) والتي تعني صندوق متين لحفظ النفائس"Chest" وكذلك مقعد طويل لشخصين أو أكثر "Bench" وتعبر هاتان الكلمتان عن الوظيفتان الأساسيتان للبنوك، حيث تعبر الكلمة الأولى "Chest"عن وظيفة الحماية أي المكان الذي تحتفظ فيه بكل ما هو ذو قيمة مثل: الذهب والمجوهرات، والكلمة الثانية "Bench" تعبر عن وظيفة المعاملات بين البنوك وعملائه.[1]

2 **النشأة والتعريف:**

ترجع نشأة المصارف الربوية الحديثة بدايات عصر النهضة الأوروبية في مدن شمال إيطاليا، في البداية كان الصيارفة يمارسون أعمالهم على طاولات خشبية "BANCO" يضعونها على قارعة الطريق ثم أصبحت مراكز ثابتة مع ازدهار التجارة ويمكن تلخيص مراحل النشأة كالآتي:

- في سنة 1170م أنشئ مصرف في موالإيطالية وتلاها إنشاء عدة مصارف أهمها (بنك الودائع) في برشلونة بإسبانيا عام 1401م.
- سنة 1587م أنشئ المصرف التقليدي الحديث(Della Banco Pizza Rialto) بمدينة البندقية وتميز عن المصارف الأخرى بتنظيمه العالي.

[1] شوقي بورقبة، "التمويل في البنوك الربوية والبنوك الإسلامية"، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد، الأردن، 2013 ص 57-58.

- من أقدم المصارف التجارية التي مازالت تمارس نشاطها حتى يومنا هذا مصرف باركليز الانجليزي الشهير الذي أسس عام1690.
- في سنة 1998 أسس أحد أكبر التجار اليهود المصريين مع شريك بريطاني المصرف الذي عرف باسم (البنك الأهلي المصري) والذي يعد أول مصرف تقليدي تم تأسيسه في العالم العربي، بعد ذلك توالى انتشار المصارف الربوية في جميع بلدان العالم العربي والإسلامي.[1]

تعريف البنك الربوي:

يعرف البنك الربوي بأنه مؤسسة مالية، وظيفتها الرئيسية تجميع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محدودة، ابتداء ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويربح البنك الفرق بين الفائدتين، كما يقدم الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليتي الاقتراض، وعليه يمكن القول بأن البنك التقليدي وسيط مالي (مقترض، يقترض)[2]

وعرفت المادة 78 من القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 1980 بشأن المصرف المركزي وتنظيم المهنة المصرفية، بدولة الإمارات العربية المتحدة البنك التقليدي بأنه كل "منشأة تقوم بصفة معتادة يتلقى الأموال من الجمهور على شكل ودائع تحت الطلب أو لأجل، أو تقوم يوظف سندات وقروض أو إيداع لاستعمالها كليا أو جزئيا في منع القروض لحسابها على مسؤوليتها"[3]

كما يعرف البنك التقليدي بأنه مؤسسة تقبل الأموال (ودائع وادخارات)، وتكون مدينة (خصوم)، وتقدم للغير فتصبح دائنة (أصول) وهي تقرض وتقترض، وتقوم بالوساطة المالية والمصرفية (وساطة نقدية).[4]

من خلال التعاريف السابقة نستطيع أن نعرف البنوك الربوية بأنها مؤسسات مالية تعمل كوسيط مالي وظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية ولأجل وتضع قروض مقابل فوائد.

---

[1] محمد الطاهر الهاشمي، "المصارف الإسلامية والمصارف الربوية الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، جامعة 7 أكتوبر، مصراتة، ليبيا، 2010 (بتصرف).

[2] داود ي ميمونة، "البنوك الربوية والبنوك الإسلامية"، مقال، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، مجلد 05 العدد 2، ص193.

[3] شوقي بورقبة، مرجع سبق دكره، ص 58.

[4] عبد القادر خليل، "الاقتصاد البنكي"، ديوان المطوعات الجامعية، المدية، الجزائر 2016، ص 35.

وتتنوع البنوك حسب موضوع نشاطها والغاية منها فنجد:

- البنوك المركزية
- البنوك التجارية
- البنوك المتخصصة
- بنوك الأعمال والاستثمار.[1]

وسنحاول شرح كل بنك وتخصصه بإيجاز كما يلي:

البنوك المركزية: هو مؤسسة مصرفية تحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي، ويمتلك القدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية عن طريق إصداره للعملة المحلية مقابل احتياطاته من الذهب، أو عن طريق بيع الذهب في الأسواق العالمية.[2]

البنوك التجارية: تعتبر البنوك التجارية من أقدم أنواع البنوك الربوية ظهورا، وهي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تقوم بتلقي الودائع الجارية أو لآجال محددة، وتعتبر أهم عنصر من عناصر الهيكل المصرفي التقليدي وتوضح عملياتها حسب الشكل التالي.[3]

شكل رقم 5: عمليات البنوك التجارية.

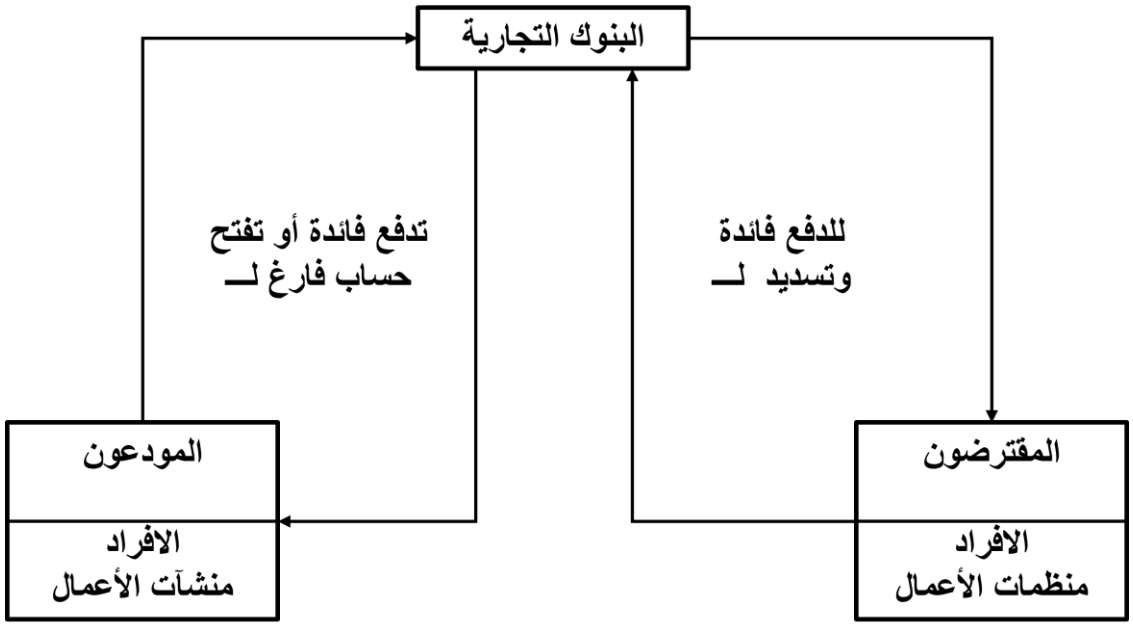

[1] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 59

[2] دريد كامل آل شبيب، "إدارة البنوك المعاصرة"، دارا السيرة للنشر والتوزيع عمان، 20/2، ص 39.

[3] المصدر: شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 60.

3- البنوك المتخصصة: وهي البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية وتقدم نوعا من النشاط الاقتصادي وخاصة في المجالات الزراعية والصناعية وتمتاز عن البنوك الأخرى بالخصائص التالية:

- لا تتلقى الودائع من الأفراد.
- لا يقتصر عملها في الإقراض فقط لكن يتعدى إلى الاستثمار.
- هدفها قوميا، واجتماعيا.

وتنقسم هذه البنوك المتخصصة إلى أربعة أنواع رئيسية حسب النشاط الذي تتعامل معه:

- النبوك الصناعية.
- البنوك الزراعية.
- البنوك العقارية.
- البوك التعاونية.[1]

4-**بنوك الاستثمار والأعمال:** بنوك الاستثمار والأعمال أو البنوك الاستثمارية، أو مصارف الأعمال هي مؤسسات وساطة مالية تقوم بتجميع الأموال التي قد تتوافر لديها من المساهمين وخلال طرح سندات في السوق المالية ووضعها تحت تصرف المستثمرين.[2]

الفرع الثاني: مصادر الأموال في البنوك الربوية

تنقسم مصادر الأموال في البنوك الربوية إلى قسمين رئيسين:

أ -**المصادر الداخلية:** وتشمل رأس المال والاحتياطات والأرباح الموزعة.

- رأس المال: ويتمثل في الأموال التي ساهم بها المؤسسون، بالإضافة على أية زيادة تمت خلال الفترة من خلال طرح أسهم جديدة، ويعتبر أكثر بنوك الخصوم ثباتا واستقرارا.
- الاحتياطات القانونية: ويكون تكوينها بفرض من القانون كنسبة معينة من الربح الصافي للدورة حتى تبلغ نسبة معينة من رأس المال، وتعد وسيلة لوقاية الدائنين والمودعين في حالة تعرض البنك لخسارة أو إفلاس.

[1] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 61، بتصرف.

[2] السيد متولي، عبد القادر، "اقتصاديات النقود والبنوك"، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، 2009، ص 69

- الاحتياطات النظامية: ويتم تكوينها بموجب النظام الأساسي للبنك بالإضافة إلى تحديد حد أقصى لهذه الاحتياطات كنسبة من رأس المال.
- الاحتياطي العام: هو احتياطي يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأس مال البنك فهو يعتبر احتياطي اختياري، كما قد يقوم البنك بتكوين احتياطات أخرى للطوارئ ومخاطر الإقراض وغيرها
- الأرباح غير الموزعة: حيث تعمد البنوك عادة على حجز جزء من الأرباح وعدم توزيعها، لاستعمالها في توسيع نشاطها أو لتدعيم الدورات التي تقل فيها أرباح البنك عن مستوى معين، وترصد هذه المبالغ في حساب نتائج ومن التخصيص في بداية الدورة.[1]

ب- المصادر الخارجية للبنوك الربوية: تتمثل في المبالغ التي يحصل عليها البنك من الأفراد أو الهيئات الخارجية وتتمثل أساسا في الودائع والقروض التي يتحصل عليها البنك من جهات خارجية.

❖ الودائع: تعرف الوديعة في المفهوم التقليدي بأنها كل الأموال التي يتلقاها البنك مع التزامه بإرجاعها إلى أصحابها عند طلبها، أو حسب الاتفاق بينه وبين صاحب المال وهي أكثر خصوم البنك أهمية وأكبرها حجما، ونقسم بطبيعتها إلى ثلاثة أنواع:

- الوادئع تحت الطلب
- الودائع لأجل: وتتميز الودائع لأجل عن الودائع تحت الطلب في أن صاحبها يستحق الفائدة عليها ويكون البنك ضامنا للأصلوالفائدة ويتحمل جميع مخاطرها.
- ودائع الادخار (حسابات التوفير).

❖ القروض المصرفية: وتتمثل في القروض التي يتحصل عليها البنك التقليدي من بنوك أخرى سواء كانت محلية أو أجنبية وقد يكون في بعض الحالات البنك المقرض البنك المركزي.[2]

والشكل التالي يوضع مصادر الأموال في البنوك الربوية:

[1] محمود سحنون، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2003، ص 7-78.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 62-63.

شكل رقم (06): مصادر الأموال في البنوك الربوية.

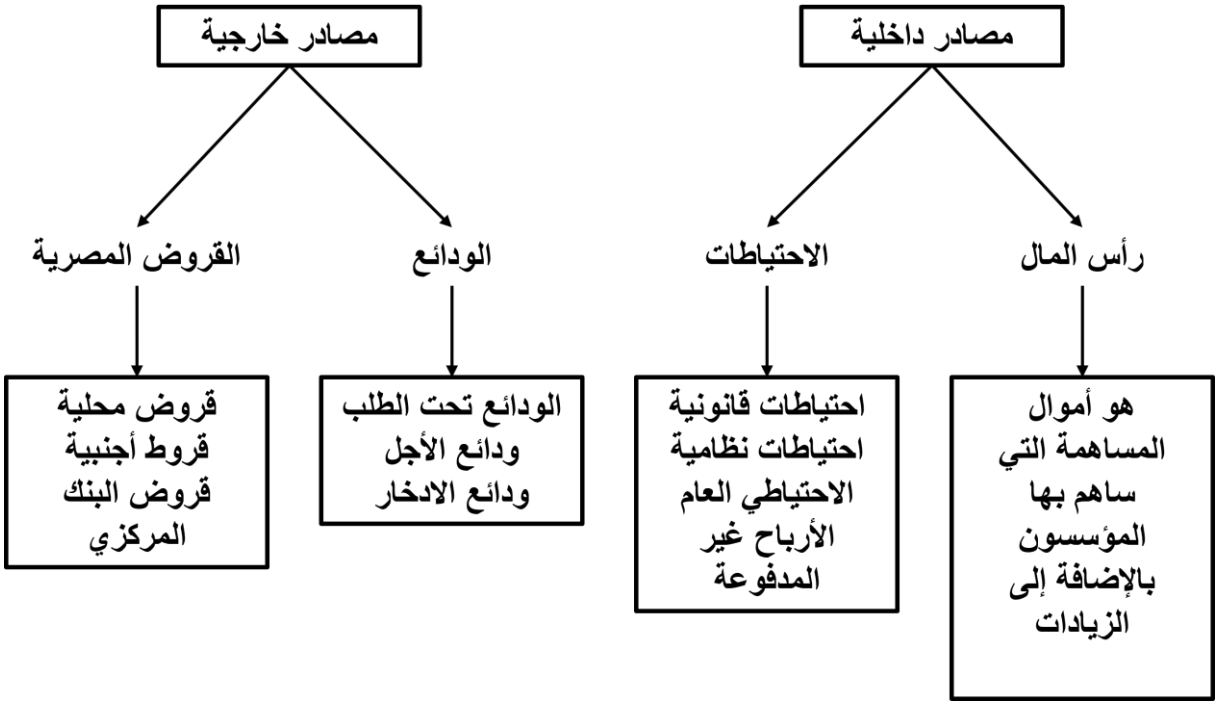

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات السابقة

الفرع الثالث: أهداف البنوك الربوية.

تتسم البنوك الربوية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من المؤسسات وهي الربحية والسيولة والأمانة.

1 **الربحية:** يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع وهذا يعني أرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إيراداتها، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب عن ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر وعلى العكس من ذلك فإذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر.

2 **السيولة:** يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب ومن ثم يبقى للبنك أن يكون مستعدا للوفاء بها في أي لحظة.

3 **الأمان:** يتسم رأس مال البنوك الربوية بالصغر، إذ لا تزيد نسبته على صافي الأصول عن 10% وهذا يعنى صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار،

وبالتالي يمكننا القول أن الربحية هو الهدف الرئيسي للبنوك الربوية، بينما السيولة والأمان هما شرطان لتحقيق هدف الربحية.[1]

المطلب الثاني: مفهوم ونشأة وأهداف البنوك الإسلامية.

لقد خطت البنوك الإسلامية خطوات كبيرة في مجال العمل المصرفي وانتشرت في البلدان الإسلامية وغير الإسلامية وهي النموذج الذي يمكن للفرد المسلم تبنيه في معاملاته المالية دون الخوف من الوقوع في الحرام وكفاءتها مثل كفاءة البنوك التقليدية لكن يحكمها ضوابط شرعية.

الفرع الأول: مفهوم ونشأة البنوك الإسلامية:

أولا : النشأة

يعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفى عام 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في الباكستان يوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.[2]

تشير الوقائع إلى أن بوادر تجربة المصارف الإسلامية، قد ظهرت لأول مرة سنة 1963 بجمهورية مصر العربية في محافظة الدقهلية في قرية ميت غمرمن خلال إنشاء مصارف الادخار، وقد أشارت بعض المصادر الى وجود تجارب سبقت مصارف الادخار، مثل تعاونيات الائتمان في كراتشي ومشروع حيدرآباد في القارة الهندية، وهي مؤسسات لا تتعامل بالفائدة وتمارس العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية وقد أعقب مصارف الادخار افتتاح مصرف ناصر الاجتماعي،الذي باشر أعماله في سنة 1972 وفى سنة 1975 أعلن عن تأسيس المصرف الإسلامي للتنمية، وبعدها انطلقت حركة وإنشاء وتأسيس المصارف الإسلامية في دول عدة أهمها دول الخليج العربي حيث توفر السيولة النقدية.[3]

---

[1] مطهري كمال، "دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليبية في تحويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة تخرج لنيل الماجيستر في الاقتصاد تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011 -2012، ص 5-6.

[2] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، "المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، الأردن، ص 42.

[3] حكيم محمود فليح الساعدي، نوره صادق، حمادي المفرجي، محمد حسن عبد الكريم الحالي، "المصارف الإسلامية"، بغدادي للكتيب والطباعة والشر، بغداد، الطبعة الثانية، 2019، ص 19-20.

ثانيا : تعريف البنوك الإسلامية

اختلف كتاب الصيرفة الإسلامية في وضع تعريف محدد للبنك الإسلامي كونه مؤسسة من مؤسسات الائتمان، تحكمها قوانين منظمة لها تميزها عن باقي المؤسسات ومن بين أهم المفاهيم التي أعطيت للبنوك الإسلامية نستعرض ما يلي:

- يعرف البنك الإسلامي على أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة أي الربا أخدا، أو عطاء، فالبنك الإسلامي يتلقى من العملاء ودائعهم دون أي التزام أو تعهد مباشر أو غير مباشر بإعطاء فوائد لهم، ومن ناحية أخرى فإنه حين يستخدم ما لديه من موارد نقديه في أنشطة استثمارية أو تجارية فإنه لا يقرض أحد مع اشتراط الفائدة وإنما يقوم بتمويل النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة.[1]
- نقول عن بنك أنه إسلامي إذا كان كل نشاطاته تحتكم للشريعة الإسلامية، لأجل هذا توجد في كل بنك إسلامي هيئة رقابة شرعية لدراسة مطابقة نشاطاتها وخدماتها البنكية مع القوانين الإسلامية.[2]
- البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي.[3]
- المصارف الإسلامية كما عرفها رائد فكرة التجربة المصرفية الإسلامية الدكتور أحمد النجار "هي أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنموية اجتماعية مالية، حيث أنها تقوم بما تقوم به المصارف من وظائف في تسييرالمعاملات التنموية، كما أنها تضع نفسها في خدمة المجتمع وتهدف إلى تحقيق التنمية فيه.[4]

---

[1] ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، " البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي)، دار السحاب للنشر والتوزيع، مصر، ص49.

[2] Mohamed Biter, philippeMadies, « les spécificités des Banques islamiques et la règlementation de Bâle », Revue d'économie Financier No 111, 2013, p : 294.

[3] سليمان خصاونة، "المصارف الإسلامية، مقررات بازل–وتحديات العولمة –استراتيجية مواجهتها، الطبعة الأولى، عالم الكتب للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2004.

[4] محمد طاهر الهاشمي، مرجع سبق دكره، ص 122–123.

- يعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية في مجال المعاملاتوالمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل أموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية.[1]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن البنوك الإسلامية لا تختلف عن البنوك الربوية من حيث أنها وسيط مالي ومؤسسة مصرفية لكن تحكمها ضوابط شرعية، هي الأصل في معاملاتها ويتضمن هيكلها الإداري هيئة مراقبة شرعية.

وللبنوك الإسلامية أنواع تنقسم الىقسمين رئيسين:

أ. حسب طبيعة أعمالها:

- بنوك إسلامية اجتماعية بالدرجة الأولى.
- بنوك للاستثمار بالدرجة الأولى.
- بنوك تنمية إسلامية.
- البنوك المتعددة الأنشطة.

ب. حسب طبيعة المساهمين فيها:

- بنوك إسلامية خاصة سواء كانت محلية أو دولية تكون ملكيتها للخواص.
- بنوك إسلامية عامة تكون ملكيتها للدولة.
- بنوك إسلامية مختلطة ملكيتها مختلطة بين الخواص والدولة.[2]

الفرع الثالث:مصادر التمويل في البنوك الإسلامية

تنقسم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية الى نوعين مصادر داخلية وهي الأموال التي تحصل عليها إدارة البنك من الداخل ومصادر خارجية هي الأموال التي تتدفق من خارج البنك.

---

[1] قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، "عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، مداخلة مقترحة من فعاليات الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل"، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 8-9.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 91-93.

أ. **المصادر الداخلية:** لا تختلف الموارد الداخلية للبنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، إذ أنها تتكون من رأس المال المدفوع، الاحتياطات بأنواعها، الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة.[1]

ب. **المصادر الخارجية:** تتشابه المصادر الخارجية للبنوك الإسلامية مع مصادر البنوكالربوية على حد كبير من ناحية الشكل لكنها تختلف عنها من حيث طريقة معاملتها وتتمثل في المصادر التالية:

-الودائع: تتلقى البنوك الإسلامية الودائع بشكل مخالف للبنوك التقليدية وتقدمها بطرق مغايرة وذلك وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية أي مبدأ تحريم الفائدة وتتمثل في الودائع التالية:[2]

- الودائع الجارية (تحت الطلب): وهي تأخذ أشكال الحسابات الجارية حيث يودعها المودعون دون أي فائدة ربوية عليها ولكن يجوز لأن تخضع لرسم مقابل قيام البنك بتقديم بعض الخدمات إلى أصحابها من أهمها خدمات الشيكات.
- الودائع الاستثمارية (حسابات استثمارية): وتشمل الودائع لأجل وودائع التوفير ويستطيع البنك الإسلامي قبول هذه الودائع من أصحابها على أساس أنه وكيل عنهم في استثمارها وتوظيفها من خلال تفويض صريح من المودعين.[3]
- الودائع الادخارية: (حسابات التوفير): تعرف حسابات التوفير على أنها حسابات يقوم أصحابها بفتحها لحفظ الأموال الزائدة عن استهلاكهم وتعتبر حسابات التوفير بالبنوك الإسلامي، عقد مضاربة بين المودع (رب المال) والبنك (المضارب) وتنقسم حسابات التوفير في البنوك الإسلامية الى نوعين:

* حسابات توفير مع التفويض بالاستثمار.
* حسابات توفير دون التفويض بالاستثمار.[4]

---

[1] فادي محمد الرفاعي، "المصارف الإسلامية"، الطبعة الأولى، مشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان 2004، ص 100.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ض 93.

[3] مريم خليفة المخمري، "البنوك التجارية والبنوك الإسلامية"، وثيقة عامة، دائرة المالية، حكومة دبي، ص 8.

[4] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، بتصرف، ص 96.

والشكل التالي يوضح مصادر الأموال في البنك الإسلامي:

الشكل رقم 07: مصادر الاموال في البنوك الإسلامية.

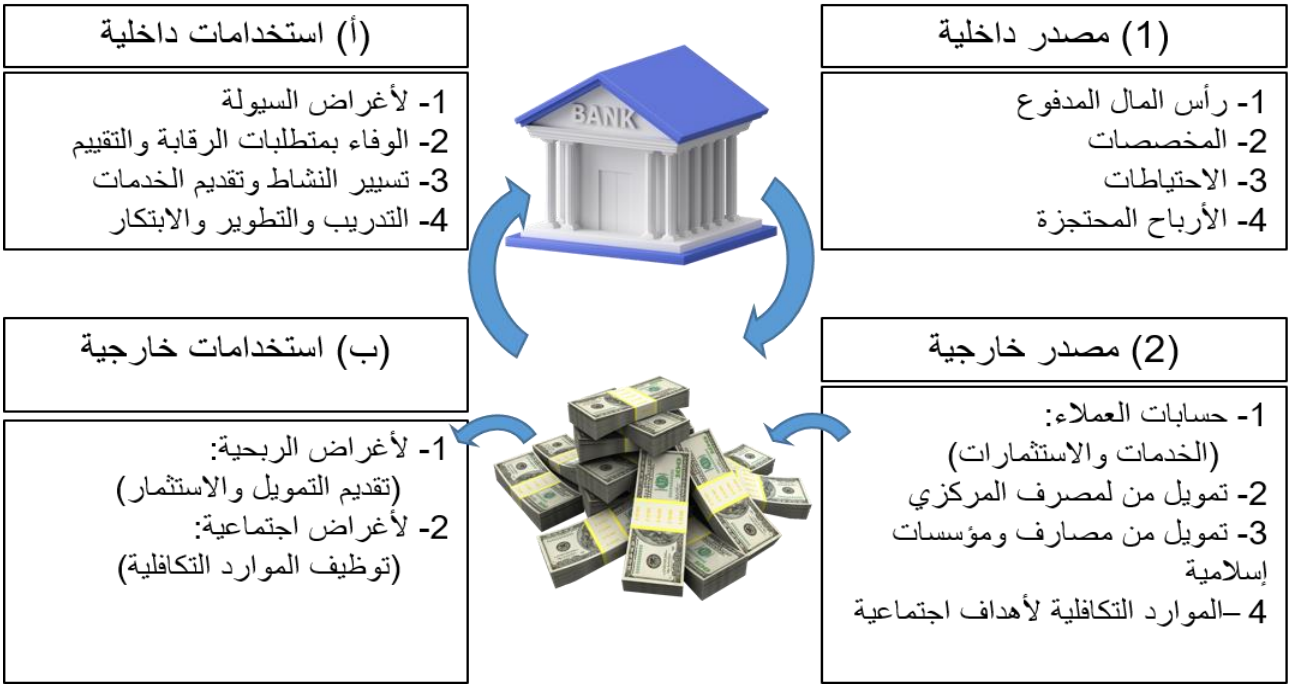

المصدر: محمد الطاهر الهاشمي، " المصارف الإسلامية"، قسم التحويل والاستثمار، جامعة مصراتة، ليبيا، ص 5.

الفرع الثالث:أهداف البنوك الإسلامية

تهدف المصارف الإسلامية على توفير الخدمات المصرفية التي توافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية في النظام المالي الإسلامي الكامل، والذي يهدف بدوره على تحقيق أكبر قدر من الفائدة للمجتمع من حيث العدالة والرخاء، بدلا من التركيز فقط على خلق أقصى قدر من العائدات على رأس المال وتهدف المصارف الإسلامية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.[1]

تحقيق الربح وهو من أهم الأهداف التي يسعى البنك على تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه، وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في البنك.

[1] حكيم محمود فليح الساعدي، ثورة صادق حماري المفرنجي، محمد حسن عبد الكريم الحلبي، مرجع سبق ذكره، ص 31

الحكمة والأمان في التصرف بالأموال وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات السيولة الملائمة لمواجهة الظروف.[1]

إن المصارف الإسلامية تبدل أقصى جهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المتقدمة (المكتنزة) لأن الشريعة الإسلامية تحارب الاكتناز وبالتالي تمويل النشاطات الاقتصادي وتحقيق المنفعة، تسيير وتنشيط حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية، وذلك من خلال تعاون هذه المصارف وتبادل الخبرات فيما بينها.[2]

المطلب الثالث: الفرق بين البنوك الإسلامية والربوية (مقارنة)

رغم وجود اختلافات بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية إلا أنه يوجد أوجه تشابه وفي هذا المطلب سنتطرق بداية لأوجه التشابه ثم أوجه الاختلاف.

الفرع الأول: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية.

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في خضوعها لرقابة البنك المركزي.[3]
- كلاهما مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الربح.
- كلاهما يتبع المعايير المهنية والأعراف المصرفية والقوانين السائدة فيما لا يتعارض مع الأسس القائم عليها مثل الاحتفاظ بالسيولة وغيرها.[4]
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك الربوية من حيث الوظيفة، إذ أن كلا منهما يعمل كوسيط مالي
- بين المدخرين والمستثمرين.

---

[1] محمد محمود العجلوني، "البنوك الإسلامية"، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، الطبعة الأولى 2008، الثانية 2010 الأردن، ص 113-114.

[2] بهاء الدين بسام مختصر، "دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين" (1996-2008) جامعة الازهر غزة فلسطين 2011 ص31

[3] محمد نضال الشعار، "أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي"، هيئة المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية الطبعة الأولى، البحرين، 2005، ص 56.

[4] يزن خلف سالم العطيات، "تحول المصارف الربوية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، دار النفائس للنشر والتوزيع الطبعة الأولى، الأردن، 2009، ص 56.

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك الربوية في الودائع الجارية، المبنية على أساس القروض بدون فائدة حيث يتعهد البنك بردها دون زيادة أو نقصان ومع ما يرافق هذه السلعة من خدمات كإصدار الشيكات واستخدام آلات السحب النقدي وإصدار بطاقات الائتمان.
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك الربوية من حيث الاسم فكلاهما سمي بنك.[1]

الفرع الثاني:أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية تكمن أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية في النقاط التالية:

- في الغرض الذي أدى إلى ظهورها: إن البنوك الربوية في بداية ظهورها لم يكن غرضها خدمة المجتمع، وإنما اكتشاف خدمتها للاقتصاد القومي من خلال إمداده بالتمويل اللازم أما البنوك الإسلامية فدافع ظهورها هو إيجاد البديل الإسلامي الذي يجسد الاقتصاد الإسلامي في التطبيق العملي.[2]
- تستخدم المصارف التجارية صيغة واحدة للتعامل مع العملاء (الدائنين) وهي القرض بفائدة، مهما اختلفت مسمياتها وصورها، أما المصارف الإسلامية فلها صيغ شرعية كثيرة، تلبي حاجات كافة طبقات المجتمع مع موافقتها للشرع الحنيف.
- تخضع المصارف الإسلامية للرقابة الشرعية بالإضافة إلى الرقابة المالية، حتى تنطبق معاملاتها مع أحكام الشريعة الغراء لكن المصارف التجارية لا يوجد فيها مثل هذه الرقابة الشرعية.
- تقوم المصارف الإسلامية في معاملاتها على أساس المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية وتجتنب التعامل بالربا (الفائدة)، بينما تقوم المصارف التجارية في معاملاتها على أساس النظام المصرفي العالمي، وهو نظام الفائدة (الربا) أخذا وعطاء.

[1] محمد العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 120.

[2] أحمد النجار، "البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني"، مجلة السلم المعاصرة، العدد 24 سنة 1980، ص167

- القروض التي تمنحها المصارف التجارية (الربوية) لابد فيها من الضمان أما المصارف الإسلامية فإنها تستخدم صيغ المشاركة والمضاربة وغيرها حيث لا ضمانة لأن احتمال الخسارة موجود.[1]
- تتطلب استثمارات البنك الإسلامي امتلاك الأصول الثابتة والمنقولة بينما يمنع على البنوك التقليدية هذا التملك خوفا من تجميد أموالها.
- تتطلب بعض الأعمال المصرفية للبنك الإسلامي ممارسة التجارة في السلع، فيما لا يسمح للبنوك التقليدية بهذه الممارسات خوفا من الاحتكار.[2]

وفيما يلي جدول لأوجه المقارنة بين البنوك الإسلامية والربوية:

جدول رقم1: مقارنة البنوك الإسلامية والبنوك الربوية

	المصارف الاسلامية	المصارف الربوية
النشأة	ظهرت نتيجة تطورات تاريخية وسياسية واجتماعية ودينية في البلاد الإسلامية وكان والتي كانت الدافع الأساسي لها دينيا	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم الربوية آخرها الصرافة
اساس التعامل	تقوم على اساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، واستبعاد الفائدة المصرفية من المعاملات	تقوم على أساس الفائدة المصرفية
الايراد	تطبيق قاعدة الغنم بالغرم أي قبول الناتج سواء ربح أو خسارة	الإيراد المبني على أساس الفائدة المصرفية، محدد ومتفق عليه مسبقا
النقود	وسيلة توسط في المبادلات ومقياس للقيم (تجارة بالنقود)	سلعة يتم الاتجار بها، ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنةوالمدينة(تأجير النقود)
أشكال التمويل	على أساس البيوع والاجارة والمشاركة.... الخ	على أساس الاقراض في شكل قرض مباشر أو تسهيلات غير مباشرة

[1] محمود عبد الكريم، أحمد إرشيد، "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط 2، 2008، ص 12-17.

[2] محمد العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 120.

التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات وقرض حسن وزكاة	في صورة تبرعات
الهيكل التنظيمي	لا يوجد جاري مدين (الافي أضيق الحدود وعلى سبيل الاستثناء) قسم بيوع ومشاركات وإجارة لجنة الفتوى صندوق قرض حسن صندوق زكاة صندوق الغارمين	قسم إدارة القروض والجاري مدين من أقوى الأقسام في المصرف
التخصص	يغلب عليها طابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية ومتخصصة واستثمارية	قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين وقد بدأ مفهوم المصارف الشاملة ينتشر

المصدر: محمد العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 121.

جدول 02:مقارنة بين مصادر الأموال في البنوك الربوية والبنوك الإسلامية.

عنصر المقارنة	البنوك الربوية	البنوك الإسلامية
المصادر الداخلية	تتمثل في رأس المال ولاحتياطات والأرباح غير موزعة	نفس الشيء
لاحتياطات والأرباح غير موزعة	مصدرهما الرئيس هو الفوائد	مصدرها الأرباح الناتجة عن الاستثمار بالصيغ الشرعية وأجورا الخدمات
المصادر الخارجية الودائع ودائع تحت الطلب	ملزم بردها (ضامن لها) تغيير أهم مصدر وتمثل المكانة الأولى	مؤتمن عليها (لا يلزم بردها كاملة) تقل أهميتها حيث تعود المكانة الأولى الودائع المشاركة.
ودائع لأجل ودائع التوفير	مثل قروضا والتزامات على البنك يقوم بردها مع فوائدها في الموعد أو عند الطلب	توجد مكانها ودائع المضاربة التي تكون بين البنك (مضارب) والمودع (رب المال) ولا يلتزم البنك بفائدة محددة.

الودائع الاستثمارية	تعتبر قرض بفائدة	هي مملوكة لأصحابها حيث يقوم البنك باستثمارها ويتحصل المودعون على أرباح
ودائع البنوك الأخرى	مثلها مثل الودائع الأخرى تتطلب السداد في الموعد المحدد مع الفائدة	تمثل عقد المضاربة بين البنك ورب المال

مصدر: د. شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 131.

المطلب الرابع: الحوكمة في البنوك الإسلامية مقارنة بالحوكمةفي البنوك الربوية:

إن المصارف الإسلامية تختلف شكلا ومضمونا عن المصارف الربوية، حيث تعتمد الأولى على مجموعة من المبادئ لا يمكن التنازل عن أي واحد منهم، وإلا فقد المصرف إسلاميته، وبالتالي فإن التركيبة الأساسية للحوكمة تختلف في كل منهما، حيث تتضمن المصارف الربوية أربعة عناصر تتمثل في المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة العلياوكذلك أصحاب المصالح الأخرى، بينما يزيد عن هؤلاء في المصارف الإسلامية عنصر خامس يتمثل في هيئة الفتوى والرقابة الشرعية.[1]

الفرع الأول: الحوكمة في البنوك الإسلامية.

عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية في المعيار رقم 10، الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها "مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافا شرعيا فعالاً ومستقلا".[2]

ويقول الدكتور محسن الخضيري: أن العمل الإداري في الإسلام له مقوماته العقائدية القائمة على العقيدة الإسلامية تضع له قيود ومحددات وترسم له طريقا يحكم سلوك القائد الإداري، والمنظمة الإدارية والأفراد العاملين فيها، سواء في علاقاتهم بعضهم ببعض أو علاقاتهم مع المجتمع المحيط بهم، ومن تم تصبح الإدارة الإسلامية ذات رسالة شاملة لكل العبادات والمعاملات والأخلاق في إطار متكامل يستحيل فصل جزء منها على الأجزاء الأخرى.

[1] بن ثابت علال، عبدي نعيمة، "الحوكمة في المصارف الإسلامية"، مداخلة في اليوم الدراسي: حول التحويل الإسلامي، واقع وتحديات، 2010، جامعة الاغواط، الجزائر، ص 8.

[2] اتحاد المصارف العربية، "الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية" الوقاية، الالتزام، التدقيق المراجعة، والمخاطر" سبتمبر 2020.

نلاحظ من خلال هذا التعريف للعمل الإداري في الإسلام أنه يشير نوعا ما إلى مفهوم حوكمة المنشآت حيث يركز فيه على نقطتين هما:

- العلاقة بين مختلف الأطراف المهتمة بالمنشأة وهو أساس قيام نظرية الحوكمة
- دور مبادئ الشريعة الإسلامية.[1]

1 أسس الحوكمة في الفكر الإسلامي:

إن مبادئ حوكمة المؤسسات التي أتت بها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، التي هي في أصلها أسس الإصلاح تعد مطلب إسلامي في الأصل، ومن أهم هذه الأسس ما يلي:

أ. المسؤولية:

تمثل المسؤولية في الفكر الإسلامي بمعنى العقد الاجتماعي المبرم بالبيعة بن الحاكم والمحكوم، فالحاكم يكون له حق السمع والطاعة من الرعية حينما يلتزم بأمر الله في سياسة البلاد والعباد وأساس ذلك كما ذكر العدل والشورى، وهو مسؤول عن هذا الالتزام بشكل مزدوج أمام الله وأمام الناس، وهذا هو الفرق بين التجربة الإسلامية وغيرها من التجارب،ومما ورد في كتاب الله في هذا المقام قوله سبحانه "يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أمانا تكم وأنتم تعلمون".[2]

ب. الشفافية:

بمعنى الصدق والأمانة والدقة والشمول للمعلومات التي تقدم عن أعمال المؤسسة لأصحاب المصالح للتعرف على مدى أمانة وكفاءة الإدارة، فموقف الإسلام واضح من القيم الصدق والأمانة والحث عليهما بشكل عام إضافة إلى موقفه من الكذب وشهادة الزور فهي من الكبائر قال الله تعالى: "ولا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون"، سورة البقرة الآية 188.[3]

ج. العدل:

---

[1] شوقي عاشور بورقبة، عبد الحليم عمار غربي، "أثر تطبيق حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، دراسة حالة دول منطقة الخليج"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي مجلد 28، عدد 3 م ع سعودية 2015، ص 139.

[2] بن ثابت علال، عبدي نعيمة، مرجع سبق ذكره ص 10.

[3] شوقي عاشور بورقبة، عبدا الحليم غربي، مرجع سبق ذكره

ويعتبر مطلب العدل أكبر الأسس والقواعد التي يقوم عليها النظام الإسلامي وقد شدد الله عزوجل في اشتراط هذا المطلب من كل من تولى إدارة مصالح الجماعة أو مجموعة بشكل صريح في العديد من الآيات القرآنية.[1]

د. المساءلة:

أي بمعنى ضرورة محاسبة كل مسؤول عن التزاماته وربط مدى الوفاء بها بنظام للجزاء في صورة إثابة المجد ومعاقبة المقصر من خلال نظام داخلي في المنشأة للحوافز والعقوبات وتطبيقه على الجميع، وكذا وجود نظام قضائي عادل وحاسم في الدولة ومن المنظور الإسلامي وضعت الشريعة في تنظيمها لعقود المعاملات أسسا لمحاسبة كل طرف على مدى التزامه بأداء ما علية من واجبات في العقد،وقررت عقوبات حاسمة لمن يخل بها.[2]

2 أهداف حوكمة المصارف الإسلامية

- تعزيز مسؤولية الإدارة من تنفيذ المعاملات طبقا للشريعة.
- تعزيز الموضوعية في إبداء الرأي الشرعي من جهات التدقيق الشرعي.
- تعزيز آليات المساءلة المحاسبية.
- تحقيق العدالة بين جميع الأطراف: الإدارة المساهمون ذوي العلاقة (العملاء، الموظفون جهات التدقيق الخارجي).

والهدف النهائي إنجاز جميع الأعمال طبقا للشريعة.[3]

المبادئ الإرشادية للحوكمة الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية

مجلس الخدمات المالية الإسلامية ISLAMIC Financial Services BOARD (IFSB)

والذي يقع مقره في كوالا لامبور، افتح رسميا في 3 نوفمبر عام 2002، وبدأ أعماله في 10 مارس عام 2003 يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية بوصفه هيئة دولية واضعة للمعايير للهيئات

---

[1] كروش نور الدين، طيبي عائشة، مرجع سبق ذكره، ص 624.

[2] شوقي بورقبة الحوكمة في المصارف الإسلامية، ورقة بحثية، كليه ع اقتصادية وع التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر 2009، ص 12.

[3] عبد الباري مشعلّ، "حوكمة المصارف الإسلامية"، مؤثر المصارف الإسلامية في اليمن، بين الواقع وآفاته المستقبل، صنعاء 2010.

التنظيمية والرقابية التي لها مصلحة مباشرة في ضمان سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية تتسم بالحصانة والشفافية، من خلال إصدار معايير جديدة، أو تكيف المعايير الدولية القائمة المتوافقة مع أحكام الشريعة ومبادئها، والتوصية باعتمادها.

بناءا على ما سبق فإن عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية يعد مكملا لعمل لجنة بازل للرقابة المصرفية.[1]

وقد تبنى مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ووثيقة لجنة بازل حول تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية وبنى عليهما مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة للمالية الإسلامية تجاه أصحاب المصالح، وفيما يلي عرض للمبادئ الإرشادية السبعة الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.[2]

- **المبدأ الأول:** يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع إطار لسياسة ضوابط إدارة شاملة تحدد الأدوار والوظائف الإستراتيجية لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة والآليات المعتمدة لموازنة مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية تجاه مختلف أصحاب المصالح، ويقصد بعناصر ضوابط الإدارة كل من: (مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه الإدارة التنفيذية، هيئة الرقابة الشرعية، مراجعي الحسابات الداخليين والخارجين).
- يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اعتماد التوصيات ذات العلاقة التي تتضمنهامعايير ضوابط إدارة مؤسسات متعارف عليها دوليا مثل مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وورقة لجنة بازل للإشراف المصرفي، كذلك يجب أن تلتزم بالتوجيهات سارية المفعول الصادرة عن السلطات الإشرافية، كما يجب أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

[1] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، (من موقعه على الأنترنيت)..https://www.ifsb.org

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقتصر على تقييم الخدمات المالكية الإسلامية، 2006، ص 6-10.

المبدأ الثاني: يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتأكد من إعداد تقارير معلوماتها المالية وغير المالية يستوفي المتطلبات التي تنص عليها المعايير المحاسبية المتعارف عليها دوليا وتكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها والتي تسري على قطاع الخدمات المالية الإسلامية وتعتمدها السلطات الإشرافية في الدولة المعنية.

يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية الإسلامية تشكيل لجنة مراجعة تتكون مما لا يقل عن ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من أعضائه غير التنفيذيين يكونوا حائزين على خبرات مناسبة وكافية في تحليل القوائم المالية والمستندات المالية.

المبدأ الثالث: يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية الإقرار بحقوق أصحاب الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة، ووضع الوسائل الكافية لضمان المحافظة على هذه الحقوق وممارستها. لذا يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتحمل مسؤولية استئمانية تجاه أصحاب حسابات الاستثمار بصفتها مضاربا في أموالهم على الإفصاح والشفافية عن المعلومات في الوقت الملائم.

المبدأ الرابع: يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اعتماد استراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار (آخذين في الحسبان التميز بين أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة والمطلقة)، بالإضافة على اعتماد الشفافية في دعم أي عوائد.

المبدأ الخامس: يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع آلية مناسبة للحصول على أحكام الشريعة من المختصين بها، والالتزام بتطبيق الفتاوى والمراقبة الالتزام بالشريعة في جميع نواحي منتجاتها وعملياتها ونشاطاتها.

المبدأ السادس: يجب على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها المنصوص عليها في قرارات علماء الشريعة للمؤسسة، ويجب على المؤسسة أن تتيح اطلاع الجمهور على هذه الأحكام والمبادئ.

ويتطلب ذلك أن تعتمد مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الشفافية في اعتمادها تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها الصادرة عن علماء الشريعة للمؤسسة، ويجب على المؤسسة الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية أو الإفصاح عن عدم الالتزام.

المبدأ السابع: يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية توفير المعلومات الجوهرية والأساسية حول حسابات الاستثمار التي يديرها لأصحاب حسابات الاستثمار والجمهور بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب.

ويتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول طرق حساب الأرباح وتوزيع الموجودات وإستراتيجية الاستثمار وآليات دعم العوائد.

كما يتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح حساب الاستثمار والإعلان عن حصة كل من المؤسسة وأصحاب حسابات الاستثمار في الأرباح حسب مقتضيات عقد المضاربة.

الفرع الثاني: مقارنة الحوكمة في البنوك الإسلامية بالحوكمة قي البنوك الربوية.

المصارف الإسلامية تختلف شكلا ومضمونا عن المصارف الربوية، حيث تعتمد الأولى على مجموعة من المبادئ لا يمكن التنازل عن أي واحد منها، وإلا فقد المصرف إسلاميته وتتمثل هذه المبادئ الأساسية في:

مبدأ المشاركة في الربح والخسارة أو العنم بالغرم.

مبدأ المتاجرة على أساس الملكية لا على أساس الدين.

مبدأ التزام المصرف في معاملاته بأحكام الشرعية الإسلامية،

بينما تعتمد الثانية على مبدأ الفائدة الثابتة أخدا وعطاء، ولا يشترط في ذلك مشروعية المشاريع الممولة.

وعلى هذا نجد أن العقود التي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة تتميز بدرجة عالية من المخاطرة مقارنة بالعقود التي تقوم على الفائدة مسبقا، مما يستلزم إدارة عادلة ورقابة فعالة وشفافية واضحة.

كما أن مبدأ الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لا ينظر إليه فقط من باب تطبيق مبدأ الغنم بالغرم أو عدم تمويل المشاريع الحرام، وإنما ينظر إليه أيضا من باب التزام الأشخاص القائمين على المصرف بمبادئ الشريعة الإسلامية في سلوكياتهم وتصرفاتهم.

وكذلك من خلال تركيبة العناصر الأساسية للحوكمة حيث تتضمن المصارف الربوية أربعة عناصر تتمثل في المساهمين ومجلس الإدارة وكذلك أصحاب المصالح الأخرى، بينما يزيد عن هؤلاء في

المصارف الإسلامية عنصر خامس ويتمثل في هيئة الفتوى والرقابة الشرعية التي تسهر على مراقبة أعمال المصرف مع أحكام التربية الإسلامية.

فيكون بذلك نظام الحوكمة في المصارف التقليدية مختلف عنه في المصارف الإسلامية.[1]

[1] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكر، ص 14.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة والقيمة المضافة.

لفهم موضوع البحث محل الدراسة قمنا بالاستعانة بالدراسات السابقة ذات صلة بالموضوع وقد تنوعت بين دراسات محلية ودراسات أجنبية.

المطلب الأول: دراسات محلية.

الدراسة الأولى:د. شارفي ناصر، رجراج سليمة، مقال بعنوان "دور الحوكمة في تفعيل مساهمة البنوك الإسلامية في التمويل الإسلامي"، جامعة البليدة 2007.

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور الحوكمة في تفعيل مساهمة البنوك الإسلامية فيما يخص التمويل الإسلامي خاصة، ويتلزم هذا وضع معاير للحوكمة تطبق في البنوك الإسلامية على غرار ما هو موجود في المؤسسات العالمية الربوية وتوصلت الدراسة للنتائج التالية:

- وجود سمات تتفق وتشترك فيها البنوك الإسلامية تتمثل في وجود العنصر الديني وأنها مؤسسات مالية تساهم مساهمة كبيرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- لضبط عمل البنوك الإسلامية ألزم القانون خضوعها للرقابة والتدقيق.

الدراسة الثانية:محمد زيدان مقال بعنوان "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي" مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الشلف العدد 09 سنة 2009.

هدف هذا المقال إلى إبراز:

- دور الحوكمة في القطاع المصرفي باعتباره القطاع الأساسي للتنمية.
- إرساء وتعزيز حوكمة البنوك خاصة في إطار مقررات لجنة بازل على مستوى البنوك.

وقد توصلت الدراسة على النتائج التالية:

– لايزال تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية في مرحلته الأولية.

– تعزيز مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة على مستوى الجهاز المصرفي يبدأ من بنك الجزائر.

– تطبيق مبادئ الممارسات السليمة للحوكمة في البنوك يجب أن يمر عبر مسارين الأول تقوده البنوك المركزية والآخر البنوك الأخرى.

الدراسة الثالثة:شوقي بورقبة، "الحوكمة في المصارف الإسلامية" ورقة بحثية، جامعة سطيف 2009.

هدفت هذه الدراسة على التطرق على الحوكمة في المصارف الإسلامية وكيف يمكن أن تكون عاملا من عوامل الكفاءة، حيث يتطرق البحث بداية على الحوكمة من منظورها التقليدي ثم إلى الحوكمة في المصارف الربوية ثم من منظورها الإسلامي وأخيرا على الحوكمة في المصارف الإسلامية.

- وتوصلت الدراسة أن أهمية الحوكمة تتضح من أهدافها التي تتمثل في تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة إدارة المنشأة، وبالتالي تحقيق الحماية للمساهمين وجملة السندات جميعا.
- تطبيق مبادئ، حركة المنشآت في المؤسسات المالية الإسلامية ضرورة حتمية يأتي من خلال تفصيل العقود وتحديد شروطها وأحكامها بدقة من الناحيتين الدينية والتنظيمية بما يبتعد عن أي تدليس أو جهالة أو غرر.
- أن المصرف الإسلامي يكون كفؤا إذا نجح مديريه في تحقيق الهدفين في نفس الوقت، هدف مالي لتلبية طلبات المساهمين والمستثمرين وهدف ديني لصحة العمليات المصرفية من الناحية الشرعية.

الدراسة الرابعة:حبار عبدالرزاق، مقال بعنوان"الالتزام بمتطلبات بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"،مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا" جامعة الشلف الجزائر العدد 7سنة 2010.

هدفت هذه الدراسة على معرفة مدى إمكانية الاعتماد على لجنة بازل في إرساء الحوكمة بالقطاع المصرفي العربي حيث توصل الباحث إلى النتائج التالية:

– الممارسة السليمة للحوكمة تؤدي عامة على دعم سلامة الجهاز المصرفي وذلك من خلال المعايير التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك.

– الحوكمة في البنوك تمنح فرصة لأفضل تعبئة للموارد ورؤوس الأموال.

الدراسة الخامسة:شوقي عاشور بورقبة، عبد الحليم عمار غربي، بحث بعنوان "أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، دراسة حالة دول منطقة الخليج" 2015، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: السعودية.

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد العلاقة بين متغيرات حوكمة الشركات والأداء المالي للمصارف الاسلامية وتطرقت إلى خصوصية الحوكمة في المصارف الإسلامية بعد الحديث عن أهميتها في القطاع المصرفي بشكل عام، ثم قامت الدراسة بقياس أثر متغيرات حوكمة الشركات في الأداء المالي

على عينة من المصارف الإسلامية في منطقة الخليج العربي خلال القرة 2005-2020، وتوصلت الدراسة على النتائج التالية:

- وجود علاقة قوية جدا بين متغيرات الحوكمة والأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة حيث أظهرت النتائج أن هناك علاقة إيجابية بين العائد على الأصول وكل من تركيبة مجلس الإدارة وحجم مجلس الإدارة وعدد اللجان في المجلس، وكذلك عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
- هناك علاقة سلبية بين العائد على الأصول ومتغير تركز الملكية.

المطلب الثاني:الدراسات الأجنبية.

الدراسة الأولى:د. حاكم محسن الربيعي، أحمد عبد الحسين راضي، كتاب "حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة"دار النشر اليازوري الأردن 2001.

هدف هذا الكتاب إلى تسليط الضوء على أهم المقررات الدولة التي جاءت بها المؤسسات المالية والنقدية الدولية ولا سيما بنك التمويلات الدولية ممثلا بلجنة بازل للرقابة المصرفية في وضع الإطار المؤسسي لهيكل الحاكمية وضمان الممارسات السليمة لها.

وتوصلت الدراسة أن خصائص المؤسسات المصرفية تستلزم تعزيز حاكمية الشركات في المصارف من خلال الاهتمام بتصميم وتشغيل هياكل مالية ممتازة.

وقد أوصى الباحثان بضرورة تبني معايير ومبادئ حاكمية المصارف الدولية لإصلاح الأطر القانونية والتنظيمية الداعمة لبناء وتعزيز أنظمة حاكمية جديدة في كافة المصارف العاملة في العراق.

الدراسة الثانية:

(Grassa&Matoussi), is corporate Gouvernance Diffrent For islamicBaucks? comparative analysis Between the St Gulf cooperation councilcontext and the Southeast Asia context WORKING PAPER N734 منتدى البحوث الاقتصادية سنة 2012.

هل تختلف حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية، "دراسة مقارنة بين دول مجلس التعاون الخليجي وجنوب شرق آسيا".

هدفت الدراسة إلى مقارنة حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية وأثر متغيرات الحوكمة في أداء المصارف في دول مجلس التعاون الخليجي ودول جنوب شرق آسيا خلال الفترة (2000 -2009) وتوصلت الدراسة على النتائج التالية:

- هناك اختلافات جوهرية بين الحوكمة في المصارف الربوية والمصارف الإسلامية، كما أن هناك اختلافات بين الحوكمة في دول الخليج وجنوب شرق أسيا.
- مصاريف مجلس الإدارة تؤثر سلبا في عائد المصارف الإسلامية.
- خصائص هيئة الرقابة الشرعية لا تؤثر في الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

الدراسة الثالثة:

Bertrand Richard, Ines Masmendi crise Financière et gouvernance des Banques article n 3 revue vie et science de l'entreprise 2010 .

"الأزمة المالية وحوكمة البنوك"، مقال في مجلة فرنسية 2010.

هدفت هذه الدراسة إلى: ابراز تأثير الأزمة المالية على مجلس الإدارة في البنوك والاعتراف بضرورة اللجوء إلى الحوكمة الرشيدة.

إبراز علاقة مجلس الإدارة والمساهمين بالإدارة التنفيذية والمتعاملين الخارجين، كيفية إدارة المخاطر وضرورة توفرا الكفاءة العلمية في مستخدمي البنوك وتوصلت هذه الدراسة للنتائج التالية:

- دور مجلس الإدارة في تفعيل الحوكمة داخل البنوك.
- على المؤسسات المالية الالتزام وبقواعد الحوكمة وعدم انتظار فرضها قبل الهيئات الوصية لتفادي الأزمات المالية.

المطلب الثالث: القيمة المضافة.

تتميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة بتناولها لموضوع الحوكمة بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية، ومقارنة تطبيق الحوكمة في بنك إسلامي هو بنك البركة الجزائري و بنك ربوي هو البنك الوطني الجزائري من خلال بعض المؤشرات المتعلقة بالإدارة و الهيكل التنظيمي، والأداء المالي وإدارة المخاطر من خلال التقارير السنوية لكلا البنكين وهو مالم تتناوله الدراسات السابقة التي تناولت بالدراسة كل متغير على حدى، حيث تناولت دراسة الحوكمة في البنوك الإسلامية على حدى والبنوك التجارية على حدى وأغلب الدراسات اعتمدت على الإستبيان. أما متغيرات هذا الموضوع تم دراستها، بناء على التقارير السنويةلكلا البنكين، وتم إبراز الدور الفعال لهيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية كما امتازت

الدراسة الحالية عن سابقاتها بحداثتها حيث تم تطبيقها في عام 2023 وغطت الفترة بين عام 2014-2019.

خلاصة الفصل الأول:

يؤدي تطبيق البنوك للحوكمة إلى نتائج إيجابية متعددة كما أن التزام البنوك بتطبيق مبادئ الحوكمة يحد من الفساد ويؤدي إلى انخفاض درجة المخاطر والإقلال من التعثر.

تلعب البنوك بنوعيها الربوية والإسلامية دور الوساطة المالية إلى أن نشاط البنوك الربوية يقوم على أساس نظام الفائدة سواء كان مقرض أو مقترض في حين أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاءا، كما أن تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الإسلامية ضرورة حتمية من خلال تفصيل العقود وتحديد شروطها وأحكامها بدقة من الناحيتين الدينية والتنظيمية، ويعتبر العامل الشرعي أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي عن التقليدي من خلال الدور الفعال الذي تلعبه هيئة الرقابة الشرعية التابعة للمصارف الإسلامية وهي الفارق الجوهري بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية.

الفصل الثاني:

الإطار التطبيقي دراسة مقارنة للحوكمة بين بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

تمهيد

تقوم الحوكمة في البنوك على مجموعة من القيم الإنسانية كالديمقراطية والعدالة والشفافية والمسؤولية والمساءلة القانونية،إن تفعيل مبادئ الحوكمة في البنوك يتطلب محاربة الفساد، وضمان النزاهة لجميع الخدمات البنكية والاستفادة من مبدأ الشفافية والإفصاح والإستفادة من نظم المحاسبة والمراقبة الداخلية، واعتماد مبدأ الشفافية وضمان فاعلية مراقبي الحسابات الخارجية للرفع من كفاءتها ودعم مقدرتها التنافسية،وبسبب اختلاف الأسس التي تقوم عليها كل من البنوك الاسلامية والبنوك الربوية سيتم في هذا الفصل دراسة مقارنة للحوكمة بين بنك البركة الجزائري باعتباره بنك إسلامي، والبنك الوطني الجزائري باعتباره بنك ربوي من خلال بعض المؤشرات الموجودة في التقارير السنوية لكلا البنكين، وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول:** تعريف ونشأة بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.
- **المبحث الثاني:** مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.
- **المبحث الثالث:** مقارنة بين بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

المبحث الأول: تعريف ونشأة بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري ونشأته وأهدافه

الفرع الأول: التعريف

ينتمي بنك البركة الجزائري لمجموعة البركة، مرخصة كشركة استثمارية، فئة "1" (مطابقة للمبادئ الإسلامية) من مصرف البحرين المركزي، ومدرجة في بورصة البحرين، وتعد مجموعة البركة من رواد الأعمال المالية والاستثمارية الإسلامية على مستوى العالم، حيث تقدم خدمات مالية ومصرفية مميزة للأفراد والشركات والخزانة والاستثمارات وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال وحداتها المصرفية في 15 دولة.

وللمجموعة انتشار جغرافي واسع من خلال وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل تقدم خدماتها عبر حوالي أكثر من 600 فرع وللمجموعة حاليا تواجد في كل من الأردن، مصر، تونس، البحرين، السودان، تركيا، جنوب إفريقيا، الجزائر، باكستان، لبنان، سوريا، المغرب وألمانيا بالإضافة إلى فرعين في العراق ومكتب تمثيلي في ليبيا.

الفرع الثاني: نشأة بنك البركة الجزائري.

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي في الجزائر، برأس مال مختلط (عام وخاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 أما فيما يخص المساهمين فهما:

- مجموعة البركة المصرفية (البحرين) بنسبة 56%.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) بنسبة 44%.[1]

في إطار قانون رقم 03 – 11 المؤرخ في 26 سبتمبر2003 فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تحويلات واستثمارات وفقا لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري وبنك الأعمال والإستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض 1990، يقدم البنك لعملائه مختلف الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك التقليدية مع التقييد بأحكام الشريعة الإسلامية، وفي مجال الودائع يفتح البنك للأفراد والمؤسسات الحسابات التالية:

- حسابات الودائع تحت الطلب.

[1]www.albaraka-banc.com 25/05/2023

- حسابات التوفير والإدخار.
- حسابات الاستثمار المخصص.
- حسابات الاستثمار المشتركة.

الفرع الثالث: أهداف البنك

- تلبية الإحتياجات المالية للمجتمع من خلال إدارة الأعمال وفق نهج أخلاقي.
- تحقيق ربح خال من الربا من خلال استقطاب الأموال وتكفلها بالطرق الإسلامية الصحيحة وبأفضل العوائد والأخذ بعين الاعتبار القواعد الاستثمارية السليمة.
- تطوير وسائل جذب الأموالوالمدخرات وتشجيع التوفير العائلي والتوجه نحو المشاركة في الإستثمار البنكي غير الربوي من أجل دفع عجلة التنمية.
- التوسع على مستوى التراب الوطني والمساهمة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني والبحث عن مجالات أخرى لجلب الزبائن.[1]

ولتحقيق هذه الأهداف وضع البنك مجموعة من الخطط والاستراتيجيات تساعد على تجنب الوقوع في المخاطر، ويمكن إجمالها فيما يلي:

- التدقيق والمراقبة وتطوير نظام تسير البنوك.
- التحكم فيه التكاليف ووضع أدوات تحليل المردودية وتحليل النتائج.
- تغطية السوق المحلية وذلك بتمديد مجال الاستغلال وتوسيعتشكيلة المنتجات البنكية وتدعيم الأموال الخاصة للبنك.

يمتلك بنك البركة حاليا 33 فرعاً على مستوى التراب الوطني.

الفرع الرابع: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

يختلفالتنظيم الهيكلي لبنك البركة الجزائري عن البنوك التقليدية الأخرى وذلك لضمان السير الحسن لكل عملياته وتحقيق أهدافه المسطرة والمراد تحقيقها.

يدير البنك مجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء، تحت رئاسة رئيس ونائب له وهو نفسه المتصرف المنتدب، هذا بالإضافة لأربعة نواب، كما يتواجد عضوان على مستوى لجنة التدقيق وآخران على مستوى لجنة التنفيذ، دون إغفال المراقب الشرعي الذي يعد من أهم العناصر المكونة لبنك البركة

[1]www. alBaRaka-banc.com

الإسلامي الجزائري وذلك لمراقبة إذا كان نشاط البنك موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.

الشكل رقم (8): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

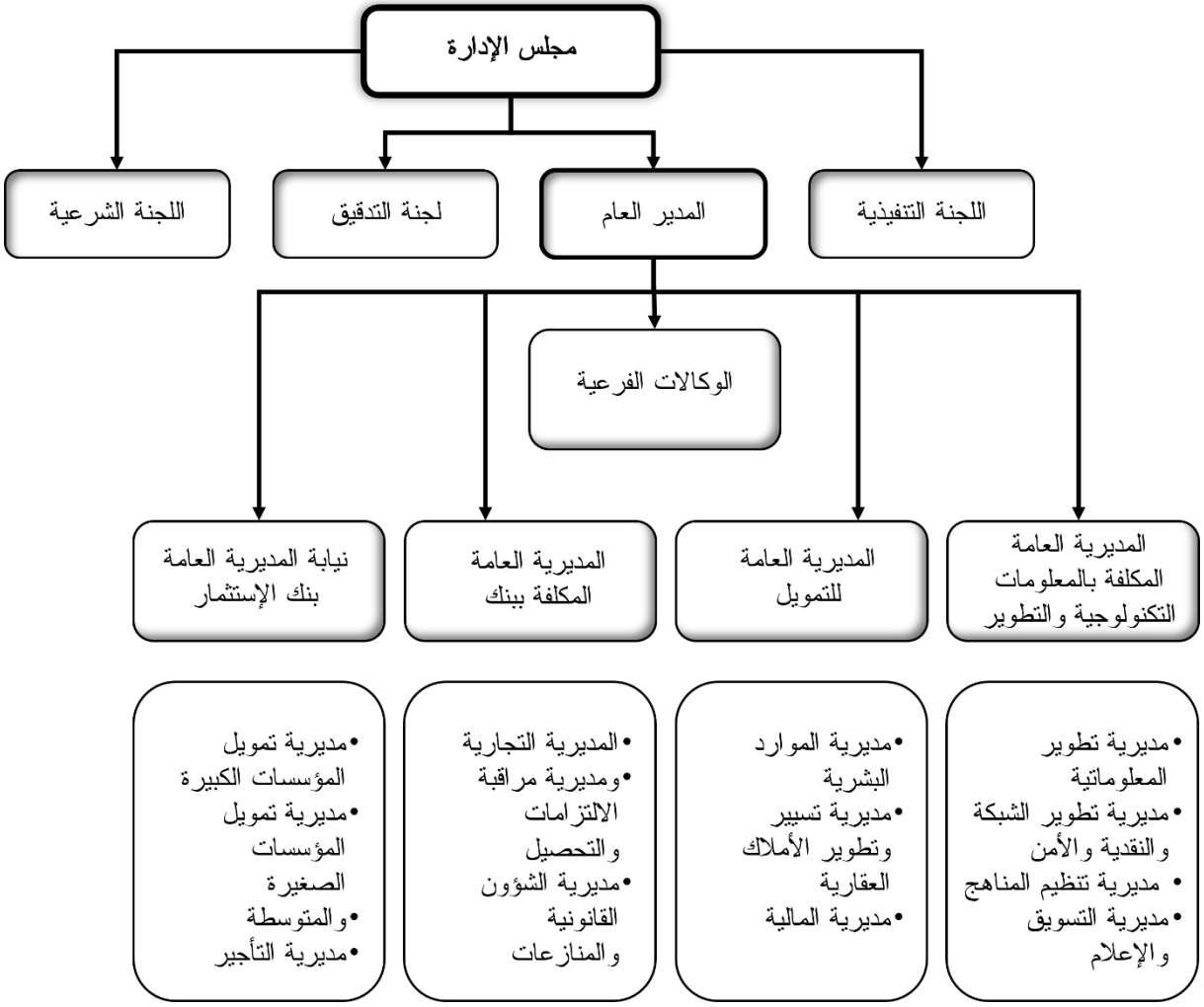

المصدر: WWW. ALBRAKA.BANK.COM

المطلب الثاني: تعريف ونشأة وأهداف البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية، حيث أنه يمثل شبكة من الوكالات موزعة على كافة التراب الوطني تعمل على خدمة زبائنها وتلبية طلباتهم، وسنتناول في هذا المطلب نشأة وأهداف البنك الوطني الجزائري

الفرع الأول: نشأة البنك الوطني الجزائري

أسس البنك الوطني الجزائري بموجب المرسوم 66 – 178 بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري، على الرغم من أنه أسس

على شكل شركة وطنية برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري، إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيءبمفهومشركة وطنية من خلال المادة السابعة،حيث سمح للجمهور بالمساهمة في رأس المال بمعدل قدره 5٪ويمكن أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس المال والذي أشرنا إليه أعلاه. وتم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس مال البنك بحلول عام 1970، أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة يصبح البنك ملك للدولة، حسب القانون الأساسي فإن البنك يسير من قبل رئيس مدير عام ومجلس إدارة من مختلف الوزارات.

في سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري إلا أنه كان له من الإمتياز في تمويل القطاع الزراعي بمد الدعم المالي والقروض وهذا تطبيقا لسياسة الحكومة في هذا المجال، وفي 26 فيفري 1989 أصبح البنك الوطني الجزائر مؤسسة عمومية اقتصادية على شكل شركة بالأسهم، تسير وفقا لقوانين 88-01-و88-03 و88-04 في 12 جانفي 1988 وقانون 88-119 في 21جوان 1988 وقانون 88 - 177 في 28 سبتمبر 1988 وكذا القانون التجاري.

يقوم البنك الوطني الجزائري بـــ:

- ❐ منح قروض لمختلف القطاعات الاقتصادية وتقديم خدمات مالية للأفراد والمؤسسات
- ❐ تحصل الودائع البنكية
- ❐ منح القروض طويلة ومتوسطة والقصيرة الأجل.
- ❐ تقديم خدمات الوساطة في عمليات الشراء والبيع والإكتتاب في السندات العامة والأسهم، وتسليم وتحويل القيم المنقولة أو رهنها.

الفرع الثاني: أهداف البنك الوطني الجزائري.

للبنك الوطني الجزائري أهدافا يسعى لتحقيقها نذكر منها:

- ❐ المشاركة في جمع الادخار الوطني
- ❐ تقديم خدمات للزبائن كتسهيل التعامل عن طريق فتح حسابات تجارية.
- ❐ يقوم بتمويل عمليات التجارة ويكتتب أو يشتري جميع السندات التجارية.[1]

1وثائق داخلية للبنك الوطني الجزائري وكالة 743سكيكدة.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.

يتكون الهيكل التنظيمي من المديرية العامة كإدارة عليا وتتفرع إلى مجموعة من مديريات وأقسام وكل منها لها مسؤوليات ووظائف تقوم بها ومن بين المديريات نجد مديرية تسيير المخاطر التي تعتبر

من أهم المديريات في البنك حيث تقوم برصد وتحديد مختلف المخاطر وتحليلها وإعطاء حكملها،ويتمثل في الشكل التالي:

الشكل رقم8: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.

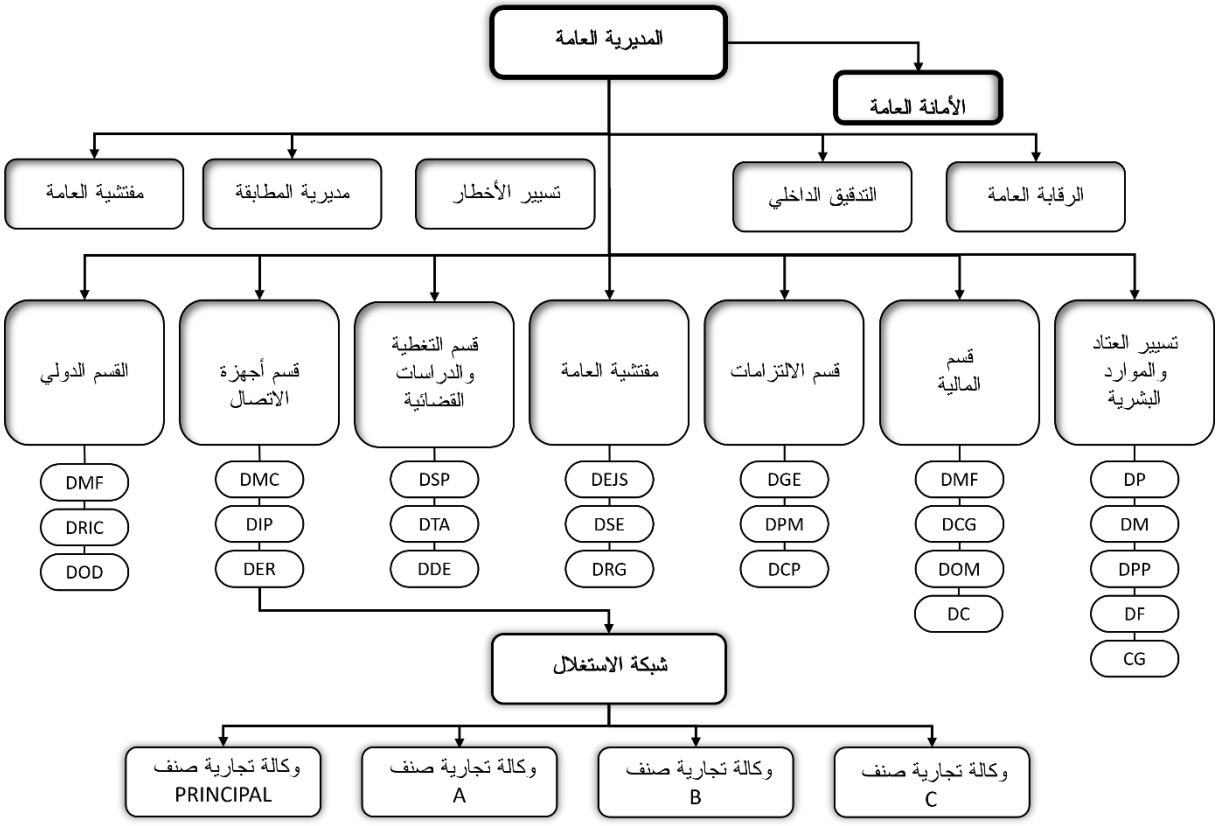

المصدر: تاريخ التصفح: 23/5/2023، متوفر على الرابط:www.bna.dz[1]

[1]تاريخ التصفح: 23/5/2023، متوفر على الرابط :www.bna.dz.

المبحث الثاني: مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري

بعد التطرق لتعريف كل من بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري والهيكل التنظيمي لكل منهما في المبحث الأول يتم التطرق الى مؤشرات تطبيق الحوكمة في، كل منهما من خلال تقسيم المبحث إلى مطلبين.

المطلب الأول: مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري

إن لتطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري مؤشرات تتنوع بين مسؤوليات مجلس الإدارة ومختلف اللجان الخاصة بالرقابة وإدارة المخاطر ومدققي الحسابات والرقابة الشرعية وكذا المؤشرات المالية.

الفرع الأول: الحوكمة المؤسسية في البنك ومسؤوليات مجلس الإدارة.

1- الحوكمة المؤسسية:

يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لممارسات الحاكمية المؤسسية السليمة، كما يلتزم مجلس إدارة البنك بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على نشاطات البنك.

وفي هذا المجال وبناء على توصيات مجموعة البركة المصرفية، قام البنك بتشكيل لجنة التدقيق في سنة 2004 وتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في سنة 2008 ولجنة إدارة المخاطر في سنة 2011 ويعقد مجلس الإدارة اجتماعاته بكامل أعضائه، لمناقشة توجه البنك الإستراتيجي والتغير في المؤشرات المهمة على إستراتيجية البنك العامة.[1]

تتجسد الحوكمة المؤسسية من خلال الهياكل التنظيمية التالية:

1- مجلس الإدارة.

2- اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة:

- لجنة التدقيق.
- لجنة المخاطر.

3- لجان الضبط والرقابة.

- المطابقة.

[1] التقرير السنوي لبنك البركة لسنة 2015.

- المطابقة الشرعية.
- التدقيق الداخلي.
- التدقيق الخارجي.[1]

مسؤوليات مجلس الإدارة:

يتكون مجلس إدارة بنك البركة الجزائري من رئيس المجلس و11عضو، ومن بين المهام الرئيسة لمجلس الإدارة هي:

- تحديد استراتيجية البنك.
- تحديد طريقة تنظيمها.
- مراقبة خطة العمل من خلال التأكد من توافقها مع الإستراتيجية المحددة من قبل مجموعة البركة المصرفية.
- مراقبة الإلتزام بسياسات وإجراءات البنك.
- إعلام المساهمين من خلال إصدار تقاريرمتنوعة.[2]

الفرع الثاني: الرقابة وإدارة المخاطر:

1- الرقابة: تعتبر الرقابة الداخلية جزء حيويا في البنك، وفي بنك البركة تنقسم إلى رقابة دائمة ورقابة دورية، هذه الأخيرة تزداد نشاطاتها من سنة لأخرى.

أ- **الرقابة الدائمة:** تعتمد الرقابة الدائمة على فريق من المراقبين كل واحد منهم مكلف بمراقبة نوع أو فرعين صغيرين بصفة دائمة حسب منهاج محدد مسبقا.[3]

خلال سنة 2015، و2016تم القيام بعدة نشاطات تمحورت حول المواضيع التالية:

- تنصيب نظام الرقابة الدائمة على مستوى الفروع الجديدة.
- تحسيس الموظفين بالمخاطر المصرفية عموما والمخاطر التشغيليةخصوصا.
- فتح الحسابات.
- مراجعة التوصيات المحاسبية.

---

[1] نفس المرجع.

[2] موقع بنك البركة على الأنترنت، تاريخ الاطلاع Albraka-bank-dz.2023/06/01

[3] التقرير السنوي لبنك البركة لسنة 2014، 2015، 2016

- تسيير الحسابات الراكدة.

ب-**الرقابة الدورية:**تم تلخيص أهم نشاطات الرقابة الدورية في كل سنة في الجدول التالي:

جدول رقم 03: أهم نشاطات الرقابة الدورية في كل سنة

نشاط الرقابة الدورية (2014)	نشاط الرقابة الدورية 2015	نشاط الرقابة الدورية 2016
– مهمات شاملة –مهمات موضعية –مهمات منتقاة إسناد لعمليات الرقابة التي تقوم بها الهيئات الخارجية	– التفتيش – التدقيق الداخلي –تحصيل النتائجوإعطاء التوصيات – وضع صياغة الآفاق	– تدقيق شركة دار البركة – تدقيق وتسيير أمن التدفقات المالية – تدقيق تسيير مخاطر التمويل – تدقيق تسيير وتبليغ الديوان لدى بنك الجزائر بالإضافة إلى نشاطات عديدة...

المصدر: إعداد الطالبة بالإعتماد على تقارير البنك (2014-2016)

2. إدارة المخاطر.

تشكل إدارة المخاطر جزء لا يتجزأ من عملية صنع القرار في بنك البركة الجزائري، حيث يتبع البنك سياسات إئتمان وإجراءات مكتوبة تعكس السياسات العامة للبنك حيث في سنة2014 و2015 كان لإدارة المخاطر النشاطات التالية:

- تنقيط الشركات،
- التركيز حسب قطاع النشاط،
- دراسة المخاطر التشغيلية،
- اختبارات الإجهاد،
- تثبيت الحدود الائتمانية للعملاء.

- في سنة2016كانت نشاطات البنك في إدارة المخاطر مكثفة تمثل المحور الأساسي للأنشطة المتعلقة بالمخاطر:

مخاطر الائتمان ومراقبة التغيرات، مخاطر التشغيل والشريعة، مخاطر السيولة، مخاطر السوق، مخاطر هامش الربح ومخاطر أخرى.

خلال هذا العام قام البنك بتحديث سياسة السيولة حيث قام بإدخال متطلبات السيولة الجديدة لبنكالجزائر وتلك لمجموعة البركة المصرفية، كما شرعت إدارة المخاطر أيضا في إنهاء وعرض سياسة سمعة البنك.

كذلك خلال سنة 2016، قامت إدارة المخاطر بتطوير وإرسال، إلى مسؤولين مفوضين من مجموعة البركة، جميع التقارير المطلوبة من قبل هذه الأخيرة، بالإضافة إلى ذلك، فإن إدارة المخاطرتعمل على تحديث التقرير السنوي حول قياس المخاطر لعام 2015 بالإضافة إلى تقارير حساب رأس المال ونسبة الملاءة المالية للبنك.[1]

نلاحظ تطور في إدارة المخاطر من سنة 2014 إلى 2016، يدل هذا على إلتزام بنك البركة الجزائري بما جاء من تعديلات لجنة بازل 2015.

الفرع الثالث: النشاط المالي والتأهيل العلمي للموظفين.

الجدول رقم 04: النشاط المالي لبنك البركة الجزائري للفترة (2014- 2019)

الوحدة: مليون دج

تطور النشاط المالي للبنك	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الودائع	131175	154562	170137	207891	223995	213500
التمويلات	80627	96453	110711	139677	156460	154600
مجموع الميزانية	162772	193573	210344	248633	270996	261568

المصدر إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري Albraka-bank-dz

[1] التقارير السنوية لبنك البركة 2014 ، 2015، 2016.

المنحنى البياني:

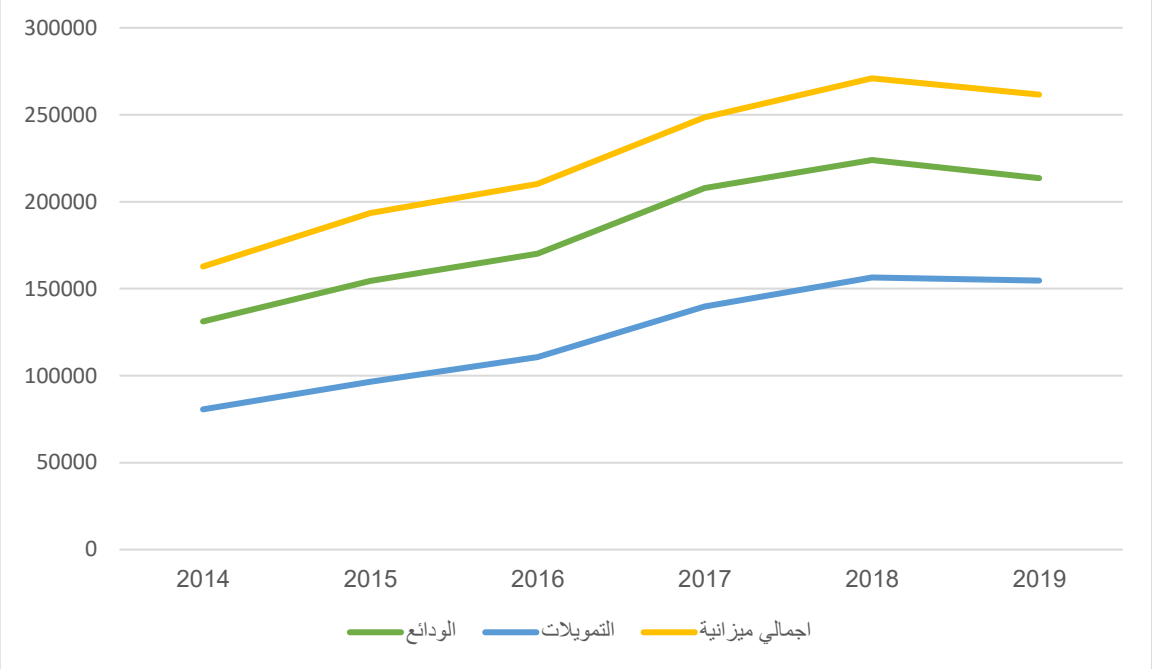

من خلال الجدول السابق والشكل البياني تم ملاحظة أن حجم الميزانية لبنك البركة الجزائري في تطور مستمر وملحوظ، نتيجة استراتيجية البنك التي تهدف إلى تكثيف تموقعه في التراب الوطني عبر فتح فروع جديدة.

تميزت سنة 2015 بارتفاع ملحوظ في الودائع حيث بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع لأجل 154562 مليون دج مقارنة بسنة 2014 بنسبة 22.89%، ويرجع ذلك لتدعيم الشبكة بفتح فرعين جديدين، كذلك سجل نشاط التمويل تطورا معتبرا، حيث ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن سنة 2015 إلى96453 مليار دج أي بنسبة قدرها 19.03%مقارنة بسنة 2014 وهذا يدل على التزام البنك بالتدخل باستمرار في المشاريع الإستثمارية المتوسطة والطويلة الأجل، المنتجة للثروة والتي لديها مردودية محتملة على الإقتصاد الوطني وعلى البنك، وما ميز سنة 2016 عودة التمويل الاستهلاكي لشراء السلع المصنعة في الجزائر، ليتواصل بعدها حجم الودائع في التطور حتى سنة 2019 لوحظ تراجع طفيف بسبب تداعيات جائحة كورونا.

1. الأداء المالي لبنك البركة من خلال مؤشر الربحية:

الفترةمن (2014-2019)

ROA (العائد على الأصول): $\frac{\text{العائد}}{\text{الأصول}} \times 100$

ROE (العائد على حقوق الملكية): $\frac{\text{العائد}}{\text{حقوق الملكية}} \times 100$

الجدول رقم 05: الأداء المالي لبنك البركة من خلال مؤشر الربحية

الوحدة: النسبة المئوية

مؤشر الربحية	2014	2015	2016	2017	2018	2019
ROA	2.64	2.12	1.87	1.42	1.90	2.42
ROE	18	7.5	10	14	18.8	20.6

المصدر من إعداد الطالبة بالاعتماد على ميزانية البنك المأخودة من التقارير السنوية من الموقع

www .Albrakabank-dz

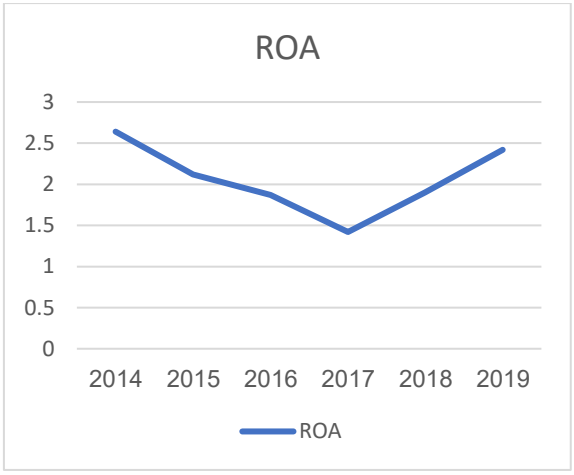

شكلرقم 01:بيان تطور معدل ا لعائد على اجمالي الأصول

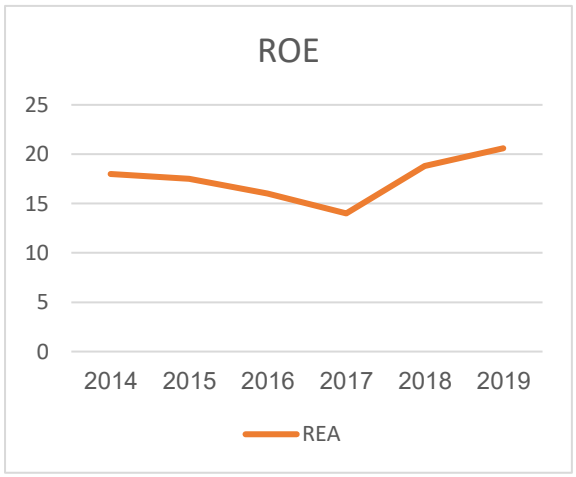

شكلرقم 02:بيان تطور معدل ا لعائد على حقوق الملكية

نلاحظ أن معدل العائد على حقوق الملكية كان متذبذب (بالزيادة وبالنقصان)، ثم وصلإلى أعلى قيمة له سنة 2019 وهذا راجع لزيادة حقوق الملكية في هذه السنة، فهذه الزيادة في حقوق الملكية تزيد من ثقة المتعاملين مع بنك البركة الجزائري،مما ينعكس على حجم الودائع، كما تعتبر هذه النسب مرتفعة بشكل جد مرضي،بالنسبةللعائد على الأصول كان هو الآخر متذبذب ما بين الزيادة والنقصان ويمكن إرجاع هذا التذبذب إلى إنخفاض صافي أرباح البنك (للظروف الخارجية التي تحيط بالبنك)لتعود للارتفاع سنة

2019، هذا التطور في المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري، يدل على تزايد إخلاص العملاء وثقتهم اتجاه البنك وخاصة، خلو تعاملات البنك من الفوائد الربوية وخضوع معاملاته لمبادئ الشريعة الإسلامية، هذا الإفصاح المالي الذي يعكس الوضعية لمالية للبنك يعطي صورة واضحة للعملاء والمستثمرين والمساهمين على حد سواء على الوضعية المالية للبنك وهذا ما يساعدهم في اتخاذ قراراتهم تجاه البنك.

2. التأهيل العلمي وتكوين الموظفين:

أما فيما يخص المهارات والخبرات فعلى إدارة البنك توظيف العنصر البشري المؤهل والمدرب من الأشخاص ذوي الخبرة،كما أنه على الإدارة التنفيذية للبنك، الإستمرار بإمداد موظفيها ببرامج التدريب والتعليم المستمر للحفاظ على مستوى المعارف والمهارات التي تساعد على وضع الأسس والقواعد البناءة للحوكمة، وفيما يلي جدول يوضح تطور هذا الجانب حسب تقارير بنك البركة الجزائري:

الجدول رقم 06: التأهيل العلمي وتكوين الموظفين

المستخدمين الخدمات الاجتماعية	2014	2015	2016
عدد الموظفين	928	944	925
التوظيف	55	79	52
التكوين	395	501	625

مصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري من الموقعwww . Albrakabank-dz

بلغ تعداد البنك في سنة 2014 نحو 928 موظف من بينهم 356 على مستوى الهياكل المركزية و572 على مستوى شبكة الاستغلال، وفي سنة 2015 إرتفع عدد الموظفين على نحو 499 إطار وموظف، من بينهم 356 على مستوى الهياكل المركزية و588 على مستوى شبكة الإستغلال، في سنة 2016 بلغ تعداد موظفي البنك925 إطار وموظف من بينهم 358 على مستوى الهياكل المركزية و567 على مستوى شبكة الإستغلال.

من جانب التوظيف بلغ عدد المستخدمين الجدد سنة 2014: 55 موظف، و79 سنة 2015، و52 سنة 2016.

أما من جانب التكوين فقد كان البنك حريص على استفادة موظفيه من النشاطات التكوينية حتى بلغ عدد المستفيدين خلال سنة 2014: 395 موظفا من أصل 928 مستخدما أي بنسبة 42.56%.

وفيما يخص التكوين المستمر، فإنه تم إشراك 446 موظفا في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر فيما شمل التكوين بالخارج 7 إطارات مس عدة محاور ومضامين تهم الأنشطة البنكية (حسب التقرير السنوي لسنة 2015 فيما يخص الموارد البشرية).

الفرع الرابع: التدقيق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية

1. التدقيق الخارجي.

في إطار المهمة التي أوكلت للمدققين المتعلقة بالتدقيق الخارجي للحسابات، قاموا بفحص البيانات المالية لبنك البركة الجزائري. للسنوات المنتهية (2014/12/31- 2015/12/31 – 2016/12/31- 2017/12/31 – 2018/12/31 – 2019/12/31).

حيث تم إقفال الحسابات المعروضة خلال الجمعية العادية من قبل مجلس إدارة بنك البركة الجزائري، وتم إقفالها طبقا لتعليمات بنك الجزائر والنظام المحاسبي المالي الجزائري، وهو نظام مرجعي محاسبي متوافق إلى حد كبير مع المعايير الدولية (IAS/IFRS).

طبقا للأحكام التنظيمية فإن مسؤولية إعداد البيانات تقع على عاتق إدارة البنك، حيث تتحدد مسؤولية المدققين في إبداء الرأي حول القوائم المالية على أساس التحريات وفقا لمعايير التدقيقية العامة المعروفة في المهنة والقوانين المحلية، وتتطلب هذه المعايير أن يكون التدقيق مخططا ومنجزا للحصول على ضمانات عقلانية فيما يخص مصداقية الحسابات.

وتمثلت عملية المراجعة التي قام بها مدققو الحسابات، في فحص اختباري للمعلومات المقدمة في القوائم المالية، مع تقييم المعايير المحاسبية المنتهجة من طرف البنك، وأهم التقديرات التي تمت من طرف المديرية وكذا طريقة تقديم البيانات والقيام بالفحوصات والإختبارات التي رأوا أنها لازمة للإدلاء برأيهم، وبالنظر للنتائج المتحصل عليها تم إثبات أن تحرياتهم تمثل أساسا عقلانيا للإدلاء

بوجهة نظرهم حول الحسابات المقفلة في (2014/12/31- 2015/12/31 – 2016/12/31- 2017/12/31 – 2018/12/31 – 2019/12/31).[1]

حيث تم المصادقة على الحسابات الختامية كما قدمت لهم بالدينار الجزائري:

الجدول 07: التدقيق الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019
مجموع الميزانية	162.772.728.322.74	193.573.057.549	210.343.621.68	579..248.632.36	270.6995.827.640.28	216.568.166 كيلو دينار جزائري
النتيجة الصافية	4.306.604.700	4.107.918.040	3.982.567.184.184	3.548.414.466.19	5.166.571.583.21	6.333.245 كيلو دينار جزائري

مصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائرية

ومرفقات التقارير تعبر بصدق عن الوضعية المالية لبنك البركة الجزائري

كما في (2014/12/31- 2015/12/31 – 2016/12/31- 2017/12/31 – 2018/12/31 – 2019/12/31).

كما أكد مدققي الحسابات أنه لا توجد لديهم أي ملاحظات ذات أهمية بالغة بخصوص تطابق المعلومات المالية الواردة في التقارير السنوية المقدم من طرف مجلس الإدارة مع القوائم المالية لبنك البركة.

مسؤولية مدقق الحسابات تكمن في إبداء الرأي حول القوائم المالية استنادا على أعمال التدقيق التي قام بها وتتم مراجعتها وفقا لمعايير التدقيق الدولية ومعايير المحاسبة الإسلامية والتي تتطلب منه الإلتزام بمتطلبات أخلاقيات المهنة.

[1] التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018، 2019.

2. هيئة الرقابة الشرعية:

يقوم عمل هيئة الرقابة الشرعية على أساس الأمانة في الإلتزام بالأحكام الشرعية، والرقابة لترشيد مسيرة المؤسسة المالية، وتصحيحأخطائها، وتقويم ما أختلمن عملياتها، لتجنب المخالفات الشرعية في أعمالها، وتكمن غاية الهيئة في بنك البركة في حرصها على أن تكون جميع العقود التي يبرمها والعمليات التي ينجزها مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

تتكون هيئة الرقابة الشرعية من (5) خمسة أعضاء يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية والإقتصادية الحائزين على المؤهلات العلمية، الخبرة اللازمة والمتمتعين بسمعة جيدة في مجال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك كله لأجل إضفاء المصداقية للهيئة في الأعمال، الاستشارات والفتاوى التي يقدمونها.

تتحدد مدة عضوية هؤلاء بـــ (3) سنوات قابلة للتجديد تنتخب هيئة الرقابة الشرعية من بين أعضائها رئيسا للهيئة نائبا له ليقوم بمهام الرئيس أثناء غيابه، تسريحه أواستقالته.

يتم تعيين هيئة الرقابة الشرعية بناء على إقتراح مجلس إدارة البنك، ويمكن عزلهم أو تغيرهم بنفس الكيفية والشروط التي تم تعيينهم بها.[1]

لمعرفة واقع تطبيق الحوكمة الشرعية في بنك البركة الجزائري سنحاول معرفة إذا تستوفي هيئة الرقابة الشرعية للبنك ما جاء من معايير في كل من مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات لمالية الإسلامية (AAOIFI).

1- بحسب هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) الصادر سنة 2010 فإن عدد أعضاء الهيئة الشرعية، يجب أن يكون أو يساوي أو أكثر من ثلاثة أعضاء وهيئة بنك البركة الجزائري فيها خمسة أعضاء.

2- بحسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) الصادرة سنة 2009 فإن مهام الهيئة الشرعية يجب أن تحدد بدقة، بالاطلاع على التقارير السنوية (من 2014 إلى 2019) هناك إشارة إلى مهام الهيئة.

[1] www.alBaraka-bank.dz. تاريخ الاطلاع 2023/06/02

3- بحسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية على البنك التنويع في اختصاصات أعضاء الهيئة الشرعية بدمج أعضاء ليس لديهم خلفية شرعية بالإطلاع على السيرة الذاتية لأعضاء الهيئة الشرعية المفصح عنها في موقع البركة الرسمي، نجد أن الأعضاء تنوعت دراستهم بين الشرعية والمالية.

4- بحسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية، عدد اجتماعات أعضاء الهيئة الشرعية يجب أن يساوي على الأقل ستة إجتماعات سنويا، لم يفصح عن ذلك في الموقع ولا التقارير السنوية للبنك وبذلك لم يستوفي البنك هذا الشرط.

بحسب معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلاميةعلى البنك أن يفصح عن استخدام الدخل المحظور، تشير التقارير السنوية لبنك البركة على ذلك، حيث تم الإشارة في التقارير أن الإيرادات التي تحققت من مصادر غير مشروعة قد تم تحويلها إلى صندوق سبل الخيرات وصرفت في مجال النفع العام.

من خلال هذه الدراسة نلاحظ وجود مؤثرات إيجابية تعكس اهتمام البنك بالحكومة الشرعية، ويلاحظ من تقارير مصادقة هيئة الرقابة الشرعية لبنك البركة الجزائري (من2014 – 2019) أن هيئة الرقابة الشرعية تؤكد أن الإجراءات التي طبقها البنك قد تمت وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها السمحة.

المطلب الثاني: مؤشرات تطبيق الحوكمة في البنك الوطني الجزائري

للبنك الوطني الجزائري مؤشرات تدل على تطبيقه للحوكمة تم التطرق إليها من خلال هذا المطلب

الفرع الأول: الحوكمة المؤسسية في البنك ومسؤوليات مجلس الإدارة

1. الحوكمة المؤسسية للبنك الوطني الجزائري

تجسيد الحوكمة المؤسسية للبنك الوطني الجزائري من خلال الهياكل التنظيمية التالية:

أ. مجلس الإدارة يتكون من:

- رؤساء مجلس الإدارة.
- أعضاء الإدارة.
- أعضاء الإدارة ممثلي العمال.

ب. المديريةالعامة.

- الرئيس المدير العام.
- الأمين العام.
- رؤساء الأقسام:

المفتش العام – رئيس قسم الاستغلال والنشاط التجاري – رئيس قسم الإلزامات– رئيس القسم الدولي – رئيس قسم إدارة الوسائل المادية والموارد البشرية – رئيس قسم نظم المعلومات – رئيس قسم التحصيلالدراسات القانونية والمنازعات – رئيس قسم المالية – رئيس قسم المخاطر–والمراقبة والمطابقة.[1]

2. مسؤوليات مجلس الإدارة:

لا يوجد إفصاح عن مسؤوليات مجلس الإدارة في البنك الموقع الجزائري لا في التقارير السنوية ولا الموقع الرسمي للبنك المتاح على الإنترنت.

الفرع الثاني: الرقابة وإدارة المخاطر

1. الرقابة الداخلية:

بهدف تطوير نظام المراقبة الدائمة تم إنشاء قسم المخاطر، المراقبة والمطابقة في السنة المالية 2018 وفقا للنظام11-08 بتاريخ 2011/11/28 المتعلقة بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية حيث يقوم هذا القسم بالمهام التالية:

- إعداد وإرسال التقرير السنوي لعام 2017 على بنك الجزائر حول رصد ومراقبة المخاطر.
- التحيين السنوي للخريطة الإجمالية للمخاطر.
- إعداد ومتابعة التقارير الداخلية المتعلقة بالمراقبة الدائمة الموجهة للهيئة التنفيذية وللجنة التدقيق.
- إعداد التقارير الفصلية المتعلقة بتنفيذ توصيات المدققين الخارجيين ومحافظي الحسابات المقدمة للمساهمين والهيئات المعنية.

[1] التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري 2019.

- اعتماد صيغة التصفية والتخطيط الآلي (SMART AML/FACTA)متصلتان بالنظام المعلوماتي للبنك وتحت إدارة قسم المطابقة، حيث تسمح بإحداث إشعارات تتعلق بمعاملات غير نمطية وغير معهودة، مع تحليل واستهداف المعلومات المشبوهة.
- إعداد التقرير السنوي عن الحوادث الكبرى التي تحدث على مستوى البنك خلال السنة المالية وتقديمها الى محافظي الحسابات، وزارةالمالية.
- إعداد وإرسال التقرير الخاص بمكافحة تبييض الأموال إلى اللجنة البنكية، محافظي الحسابات والمفتشية العامة لبنك الجزائر.[1]

2. إدارة المخاطر:

بهدف ضمان المطابقة الدائمة مع القوانين والتشريعات المعمول بها، وكذا تكييفها مع مختلف القواعد الجديدة الضابطة للأمن المالي ورصد ومراقبة المخاطر، واصل البنك تعزيز إجراءاته ضمن نشاط المراقبة الداخلية.

تطبيق نظام حوكمة وإدارة جديدة مبني على منهج يقوم على ا لمخاطر الكامنة في أنشطته.

القيام بتطوير وتقديم الإقتراحات وضمان تنفيذ استراتيجيات إدارة المخاطر.

تحديد طرق وإجراءات وأدوات لتحديد ومراقبة المخاطر.

التنبؤ وتقيم مختلف المخاطر بالإضافة على القيام بعمليات التخطيط.

تتكون مديرية تسير المخاطر من (مخاطر القروض، الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل).[2]

وبهذا يكون البنك قد حقق الحوكمة من جانب إدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

الفرع الثالث: النشاط المالي والتأهيل العلمي للموطنين:

1. **النشاط المالي للبنك:** للفترة (2014- 2019).

الجدول رقم 08: النشاط المالي للبنك: للفترة (2014- 2019).

وحدة مليون دج

النشاط السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الودائع	1.635.985	1.519.764	1.565.522	1.708.524	1.849.643	1.970.947

[1] التقرير السنوي 2018 لبنك الوطني الجزائري.

[2] التقارير السنوية 2015، 2016، 2017، 2019.

التحويلات	1.818.955	1.515.086	1.410.164	1.650.275	1.822.444	2.046.448
إجمالي الميزانية	2.620.619	2.719.081	2.843.371	2.828.633	3.082.299	3.491.983

المصدر إعداد الطالبة بالاعتماد على ميزانية البنك الواردة في التقارير السنوية للبنك الوطني الجزائري من الموقع .www.bna.dz

المنحنى البياني:

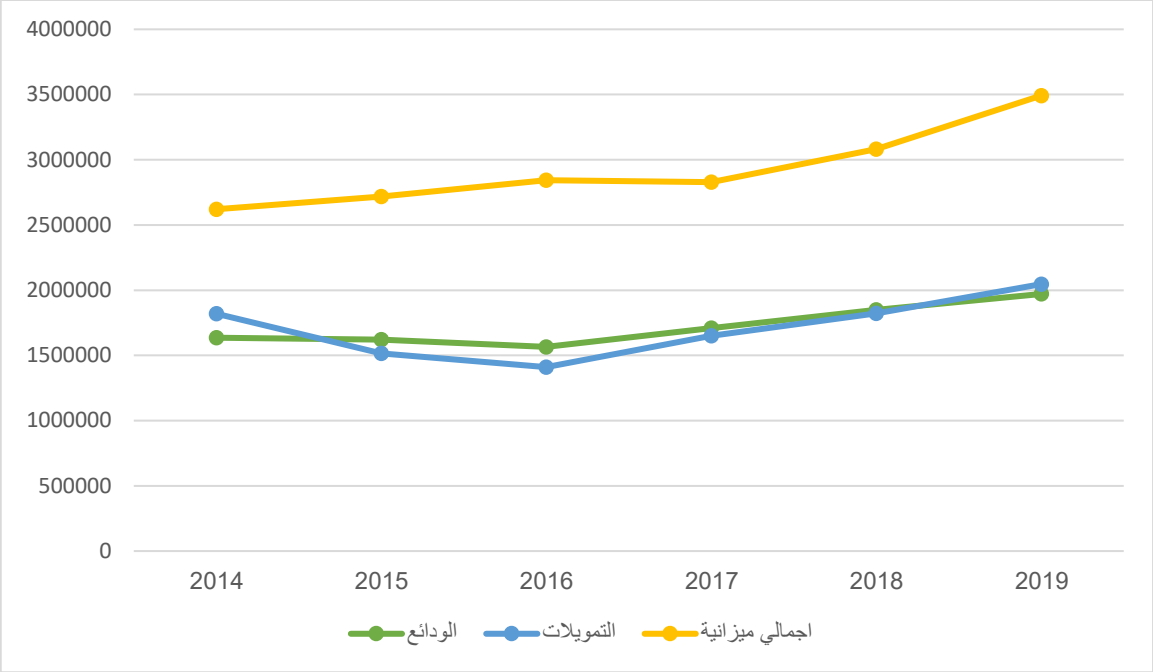

نلاحظ تطورإجمالي الميزانية من 2014 إلى 2019، فيما يخص الودائع نلاحظ انخفاض بين سنوات 2014، 2015، 2016، حيث قدر الإنخفاض بين 2015، و2016 بـــ 3,35 % وهذا يرجع إلى نقص في إيداعات القطاع العام، ثم عاود الارتفاع في سنة 2017، بهدف استغلال الفرص المتاحة لتطوير حصة البنك من سوق الإيداعات كاستقطاب مودعين ومدخرين، وكذا توسيع شبكة وكالات البنك، ثم تواصل ارتفاع الودائع في2018 بنسبة 8.26%و بنسبة 6,56%في سنة 2019، ويرجع هذا الارتفاع الى الديناميكية التجارية التي اعتمدها البنك في السنوات الأخيرة، والتي ترتكز على استقطاب الموارد

في المقابل التمويلات عرفت إنخفاض ملحوظ في سنة 2015 بنسبة 8،26% مقارنة بسنة 2014 يعود هذا الإنخفاض إلى إجراءات إعادة الهيكلة لمحفظة البنك والتي تهدف إلى الحد من مخاطر تركز القروض.

ثم عاودت الارتفاع في سنة 2017 مسجلة زيادة بنسبة 17.03%، ويرجع هذا أساسا على الإجراءات التي اتخذها البنك من خلال القيام بعدة مبادرات جذب للزبائن، بالإضافة الى سياسة دعم ومرافقة فعالة سمحت بإيجاد التمويلات الملائمة.

إن هذا التطور في حجم الودائع دليل على التزام البنك بالتعليمات الصادرة عن بنك الجزائر في مجال الرقابة والإشراف المصرفي، تطور حجم الودائع ينعكس على تطور حجم القروض، هذا التطور يعكس حرص البنك على تفعيل نظام الرقابة الداخلية خاصة فيما يتعلق بقواعد الحوكمة والتحكم في مخاطر القرض وهذا يعزز ثقة كل من العملاء والمستثمرين والمستخدمين في مصداقية البنك.

الجدول رقم 09:الأداء المالي للبنك الوطني الجزائري من خلال مؤشر الربحية: للفترة (2014-2019)

الوحدة: النسبة المئوية

	2014	2015	2016	2017	2018	2019
ROA	1.13	1.09	1.11	1.06	1.16	0.55
ROE	17.46	15.15	14.90	12.74	14.20	12.89

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الوطني الجزائري www.bna.dz .

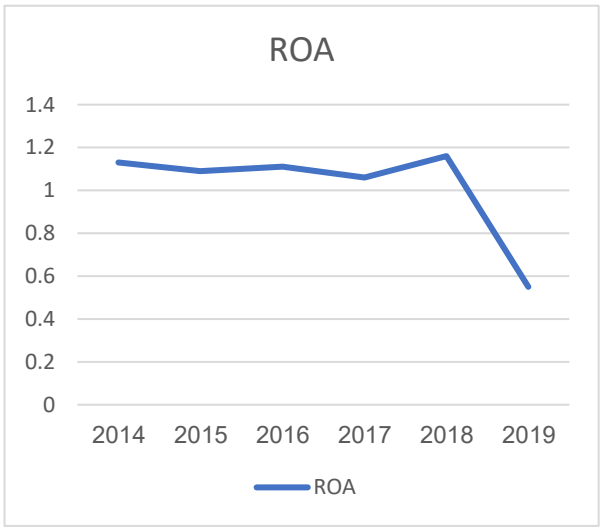

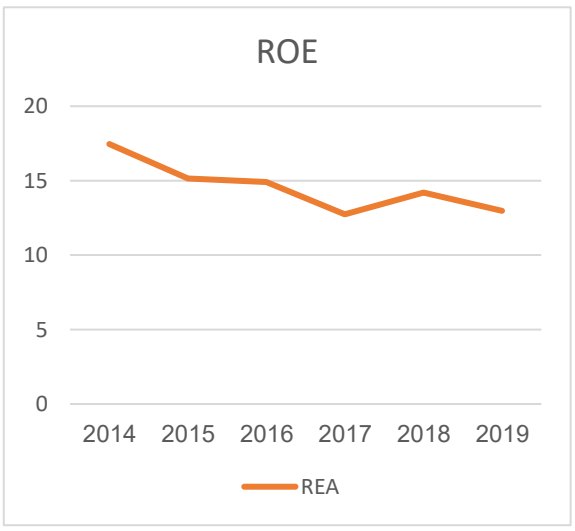

المنحنى البيني:

شكل رقم 01:بيان تطور معدل ا لعائد على إجمالي الأصول

شكل رقم02:بيان تطور معدل ا لعائد على حقوق الملكية

من خلال تقييم أداء البنك بالاعتماد على معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على حقــوق الملكية،نجد أن نسب معدل العائد على الأصول متذبذبة خلال فترة الدراسة وسجلت أقل قيمة لها ســنة 2019،هذا يدل أن أصول البنك غير قادرة على تحقيق أرباح،أما نسب معدل العائد على حقوق الملكية فكانت في إنخفاض مستمر، يعتمد البنك على حقوق الملكية كمصدر أساسي لتمويله، إلا أنه يعاني من مشكلة تحول دون تحقيق نسب ربحية مناسبة.

2. التوظيف والتأهيل العلمي للموظفين:

في إطار حرص البنك على مخطط التطور، تبنى البنك سياسة تسيير الموارد البشرية بالاعتماد على الفعالية، وتسيير مؤهلات الكوادر التي تعمل بالبنك والجدول التالي يوضح تطور هذا الجانب:

الجدول رقم 10: مراحل تطور التوظيف والتأهيل العلمي للموظفين

المستخدمين التكوين	2014	2015	2016	2017	2018	2019
عدد الموظفين	5078	5250	5288	4950	5115	5386
التوظيف	242	–	–	–	311	375
التكوين	2685	2625	–	2844	2572	3689

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك www.bna.dz .

يولي البنك أهمية للموارد البشرية حيث نلاحظ ازدياد في عدد الموظفينمن سنة 2014 إلــى 2019، وهذا راجع لسياسة التوظيف كل سنة التي يتبعها البنك،وقصد تعزيز مستوى مهارات عمال البنك فإنه يحرص على تسطير وتجسيد برامج تكوينية داخلية وخارجية لفائدة موظفيه، شهدت مشــاركة 3689 من موظفي البنك مقارنةب 2572 خلال 2018، وقد غطت هذه الدورات التكوينية جميــع مجــالات عمل البنك، وفيما يخص التوظيف فمعظم الموظفين الجدد حاملي شهادات جامعية والمؤهــل العلمــي للكوادر داخل البنك آلية منآليات تطبيق الحوكمة الجيدة.

الفرع الرابع: التدقيق الخارجي:

جاء تقرير المدقق الخارجي المرفق كل سنة بالتقارير السنوية للبنك الوطني الجزائري مؤكـــدا على أن عمله جاء وفق المبادئ المحاسبية التي حددها نظام المحاسبة المالية وبنك الجزائر، كما أنـــه هناك تقارير أبدى فيها بعض التحفظات ويطلب من البنك النظر فيها مثلا كما جاء في التقرير السنوي لسنة2014،حيث ختم المدقق مصادقته للميزانية الإجمالية للبنك لكن أخذ ا بعين الاعتبـــار التحفظـــات التي ذكرها في تقريره ،في سنة 2015 جاء في تقرير المدقق الخارجي بأن البنك أخد بعين الإعتبـــار التحفظات التي وردت في التقرير وقام بإجراءات تصحيحية وكان هناك إلتزام مـــن الإدارة وصـــادق على ميزانية2015 بدون تحفظات.

المبحث الثالث: مقارنة بين تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري.

من خلال دراسة بعض مؤشرات الحوكمة الموجودة في التقارير السنوية لكل من بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري تبين وجود نقاط تشابه ونقاط اختلاف في تطبيق الحوكمة في كل منهما.

المطلب الأول: أوجه التشابه

1. **الإفصاح عن الأداء المالي:** يتفق البنكان في هذا المبدأ حيث في كل منهما كان هناك وضوح في البيانات المالية المنشورة في التقارير السنوية، وكذلك كان هناك إفصاح عن كافة أعمال وأنشطة البنك والإدارة بما في ذلك الوضع المالي والملكية.
2. **إدارة المخاطر والرقابة الداخلية:** كل من بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري يحتوي على إدارة للمخاطر تعمل على رصد مختلف المخاطر ويعمل كل من البنكين على تحيينها وتطوير الرقابة الداخلية.
3. **المدقق الخارجي:** يتجسد ذلك من خلال مصادقة المدقق الخارجي لكلا البنكين على القوائم المالية إبداء الرأي،وهذا يحقق مبدأ المساءلة والنزاهة.
4. **التوظيف والتأهيل العلمي:** كفاءة الموظفين في كلا البنكين والإهتمام بالتكوين المستمر للموظفين وتوظيف أصحاب الكفاءة العلمية.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف

1. مسؤوليات مجلس الإدارة:

كانت واضحة ومعلن عنها في التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري أمافي البنك الوطني الجزائري فلم يتم التطرق إليها ولا الإفصاح عنها.

2. الهيكل التنظيمي:

هناك إختلاف في الهيكل التنظيمي لكلا البنكين فمجلس الإدارة في البنك الوطني الجزائري يتكون من 8 أعضاء، يتم تعين 6 منهم من قبل المساهم الوحيد و2 من ممثلي العمال في بنك البركة الجزائري يتكون من 11 عضو، بالإضافة إلى إختلاف في أقسام الإدارة العامة.

3. الأداء المالي(مؤشر الربحية):

من خلال مؤشرات الربحية كان أداء بنك البركة الجزائري أحسن من البنك الوطني الجزائري.بالإضافة إلى أن تعاملات بنك البركة الجزائري المالية خالية من الفوائد الربوية على عكس البنك الوطني الجزائري، وهذا يظهر في ميزانيات كل بنك.

فالبنك الوطني الجزائري يستقبل الودائع ثم يعيد إقراضها ويستفيد من الفرق في معدل الفائدة، أما بنك البركة فهو من يفضل العمليات التمويلية ذات الطابع التجاري التي تتميز بالعائد المضمون والمخاطر المعتدلة.

4. هيئة الرقابة الشرعية:

في بنك البركة الجزائري توجد هيئة رقابة شرعية فهو يتبنى حوكمة ثنائية ناتجة عن وجود مجلس للإدارة يهدف لمراقبة الجانب الإداري للبنك وهيئة الرقابة الشرعية تهدف لمراقبة مدى توافق العمليات المصرفية مع الشريعة الإسلامية،فهيئة الرقابة الشرعية في بنك البركة الجزائري تسعى لاستبعاد الاستثمار في النشاطات المحرمة شرعا.

5 **المستشارالشرعي** منصب غير موجود على مستوى البنك الوطني الجزائري وموجود في بنك البركة الجزائري.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يتبين وجود، نقاط تشابه في تطبيق الحوكمة في كل من البنك الوطني الجزائري وبنك البركة الجزائري، بالإضافة إلى وجود فروقات، فبنك البركة الجزائري يتبنى حوكمةشرعية إسلامية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، وهو ما أدى إلى وجودمجلسين مختلفين هما مجلس الإدارة بهدف مراقبة الجانب الإداري للبنك وهيئة الفتوى والرقابة الشرعية بهدف مراقبة مدى توافق العمليات المصرفية مع الشريعة الإسلامية، ونجاح البنك مرتبط بمدى نجاح هذين المجلسين، أما البنك الوطني الجزائري يعمل وفق مبادئ الحوكمة التقليدية وهو لا يتوفر على هيئة رقابة شرعية.

إذا يمكن القول أن الحوكمة في بنك البركة الجزائري تتشابه مع الحوكمة في البنك الوطني الجزائري من جانب محاولة تطبيقه وخضوع كل منهما للمعايير والمبادئ الدولية وتوجيهات البنك المركزي الجزائري، أما الإختلاف الجوهري فهو هيئة الرقابة الشرعية في بنك البركة وخضوعه لمبادئ مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

الخاتمة

الخاتمة:

أصبح موضوعالحوكمة، أكثر المواضيع حيوية على الصعيدين العالمي والإقليمي، تزداد أهمية الحوكمة في القطاع المصرفي بإعتباره قطاع حساس وذو تركيبة معقدة ومتداخلة الأطراف، حيث أصبح لزاما على البنوك تبني مبادئها لزيادة فاعلية الأداء البنكي وتعظيم الأرباح، وتعزيز ثقة المساهمين والعملاء في هذه البنوك، ولاختلاف البنوك الربوية عن البنوك الإسلامية شكلا ومضمونا استهدفت هذه الدراسة مقارنة تطبيق الحوكمة في كل من بنك البركة الجزائري الإسلامي والبنك الوطني الجزائري ودور هيئة الرقابةالشرعية في تفعيل الحوكمة الشرعية في بنك البركة.

اختبار الفرضيات:

من خلال ما تطرقنا له سابقا في هذه الدراسة التي جمعت بين الدراسة النظرية والتحليلية استطعنا اختبار الفرضيات على النحوالتالي:

- **الفرضية الأولى:** يختلف نشاط البنوك الربوية عن نشاط البنوك الإسلامية هي فرضية صحيحة فحسب الدراسة هناك إختلاف في نشاط البنوك من حيث الصيغ التمويلية، مصادر التمويل وعدة اختلافات أخرى.

- **الفرضية الثانية:**هناك أوجه للتشابه وأخرى للإختلاف في تطبيق الحوكمة بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية فرضية صحيحة، نظرا لإختلاف المبادئ التي يقوم عليها كل منهما، حيث يتضح من خلال مؤشرات الحوكمة التي يطبقها بنك البركة الجزائري الإسلامي والبنك الوطني الجزائري، أن هناك أوجه للتشابه وأخرى للإختلاف بينهما.

الفرضية الثالثة: وجود هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية دون البنوك الربوية عامل مساعد ومدعم للحوكمة في البنوك الإسلامية، فرضية صحيحة، فهيئة الرقابة الشرعية تسعى لإستبعاد الإستثمار في النشاطات المحرمة شرعا، وتسعى لخلو المعاملات المالية للبنك من الفوائد الربوية، وهو ما يؤدي إلى زيادة نسبة الودائع فيها، كما هو الحال في بنك البركة الجزائري.

نتائج الدراسة:

1 – الحوكمة هي مجموعة الأساليب والنظم التي تدار بها أعمال البنوك من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا وأصحاب المصلحة لتعزيز أداء البنوك وحماية مصالح المساهمين والمودعين وتعزيز الثقة؛

2– سعت المؤسسات الدولية لوضع مبادئ وأسس للحكومة وعلى رأسها لجنة بازل؛

3 – تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك الربوية، في أن جميع نشاطاتها تحتكم لمبادئ الشريعة الإسلامية وتقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، أما البنوك الربوية فتقوم على أساس سعر الفائدة؛

4– تطبيق الحوكمة في البنوك هو المرآة العاكسة لوضعية البنك والتي من خلالها يستطيع المستثمرين اتخاذ قراراتهم الصحيحة إتجاه البنوك التي يريدون التعامل معها؛

5– التأهيل العلمي والتكوين المستمر للموارد البشرية تزيد من فعالية تطبيق الحوكمة داخل البنوك؛6– تطبيق حوكمة ثنائية في البنوك الإسلامية زاد من كفاءتها وتطورها؛

6–مجال الحوكمة في بنك البركة الجزائري أفضل من البنك الوطني الجزائري؛

7– هناك أوجه للتشابه وأخرى للإختلاف بين الحوكمة في البنوك الإسلامية والربوية، يظهر ذلك من خلال مؤشرات تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري والبنك الوطني الجزائري، وأهم ما توصلنا إليه أن ما يميز بنك البركة الجزائري عن البنك الوطني الجزائري هو وجود هيئة الرقابة الشرعية.

توصيات الدراسة:

– ضرورة زيادة الوعي بأهمية الحوكمة في البنوك من خلال الملتقيات والمؤتمرات الدولية؛

– نشر ثقافة الحوكمة وتعزيزها بين أعضاء مجلس إدارة البنوك والموظفين؛

– تأهيل الموارد البشرية في مجال الحوكمة على مستوى البنوك؛

–الإهتمام بهيئة الرقابة الشرعية على مستوى البنوك الإسلامية من خلال السهر على توظيف أشخاص لديهم دراية واسعة بالمعاملات الفقهية والتكوين المستمر في المجال الشرعي لموظفي هذه الهيئة.

آفاق الدراسة:

حتى يتم التوسع أكثر في هذا الموضوع نقترح:

- دراسة كيفية تحول المصارف الربوية إلى مصارف إسلامية؛
- معوقات الحوكمة في البنوك الإسلامية؛
- دور الحوكمة الشرعية في تعزيز كفاءة البنوك الإسلامية.

المصادر:

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

- **الكتب**

1. حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحين راضي، "حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة"، اليازوري للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2001.
2. حكيم محمود فليح الساعدي، نوره صادق، حمادي المفرجي، محمد حسن عبد الكريم الحالي، "المصارف الإسلامية"، بغدادي للكتيب والطباعة والشر، بغداد، الطبعة الثانية، 2019.
3. دريد كامل آل شبيب، "إدارة البنوك المعاصرة"، دارا السيرة للنشر والتوزيع عمان، 2012.
4. ديفيد لاركت، بريان تيان، ترجمة عبد الله بن ناصر أبوتين، كتاب "مسائل حوكمة الشركات نظرة فاحصة على الخيارات التنظيمية وتبعاتها"، مركز البحوث والدراسات، المملكة العربية السعودي سنة 2017.
5. سفير محمد، بوبكر مصطفى، "حوكمة الشركات"، النشر الجامعي الجديد الجزائر، 2021.
6. سلاف لعوبى، منيرة مصباحي، "الحوكمة في البنوك"، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود وبنوك، جامعة جيجل 2016-2017.
7. سليمان خصاونة، "المصارف الإسلامية، مقررات بازل-وتحديات العولمة -استراتيجية مواجهتها، الطبعة الأولى، عالم الكتب للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2004.
8. السيد متولي عبد القادر، "اقتصاديات النقود والبنوك"، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، 2009.
9. شوقي بورقبة، "التمويل في البنوك الربوية والبنوك الإسلامية"، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد، الأردن، 2013.
10. صلاح الذين السيسي، "الرقابة على أعمال البنوك ومنظمات الأعمال تقييم أداء البنوك والمخاطر المصرفية الالكترونية"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2011.
11. عبد الباري مشعلّ، "حوكمة المصارف الإسلامية"، مؤثر المصارف الإسلامية في اليمن، بين الواقع وآفاته المستقبل، صنعاء 2010

12. عبد القادر خليل، "الاقتصاد البنكي"، ديوان المطوعات الجامعية، المدية، الجزائر 2016.
13. عبد الوهاب نصر علي، شحاتة السيد شحاتة، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في (بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة)، الدار الجامعية، مصر2007/2009
14. عدنان بن حيدر، بن درويش، "حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة"، اتحاد المصارف العربية، 2007.
15. علاء فرحان طالب، إيمان شيحان المشهداني، "الحوكمة المؤسسية والاداء المالي الإستراتيجي للمصارف"، دار الأصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1432-2011 .
16. فادي محمد الرفاعي، "المصارف الإسلامية"، الطبعة الأولى، مشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان 2004.
17. محمد طاهر الهاشمي، " المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، جامعة 17 أكتوبر، مصر 2010
18. محمد محمود العجلوني، "البنوك الإسلامية"، دار الميرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، الطبعة الأولى 2008،
19. محمد مصطفى سليمان، "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري"، الدار الجامعية مصر، ط 1، 2006.
20. محمد نضال الشعار، "أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي"، هيئة المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية الطلبة الأولى، البحرين، 2005.
21. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، "المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، الأردن.
22. محمود سحنون، "الاقتصاد النقدي والمصرفي"، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2003.
23. محمود عبد الكريم، أحمد إرشيد، "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للشر والتوزيع، الأردن، ط 2، 2008.
24. ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، " البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي)، دار السحاب للنشر والتوزيع، مصر.

25. يزن خلف سالم العطيات، "تحول المصارف الربوية للعمل وفقه أحكام الشريعة الإسلامية"، دار النفائس للنشر والتوزيع الطبعة الأولى، الأردن، 2009.

الرسائل الجامعية:

أ الأطروحات

- ريم عمري، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية الأطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، كلية علوم اقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الشلف 2006-2007.

ب المذكرات:

- بهاء الدين بسام مختصر، "دور المصارف الإسلامية في دفع عجلة الاستثمارات المحلية في فلسطين" (1996-2008) جامعة الازهر غزة فلسطين مذكرة تخرج لنيل الماجيستر.
- سلاف لعوبى، منيرة مصباحي، "الحوكمة في البنوك"، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية تخص نقود وبنوك، جامعة جيجل.
- مطهري كمال، "دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقلبية في تحويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة تخرج لنيل الماجيستر في الاقتصاد تخصى مالية دولية، جامعة وهران، 2011 -2012.

المجلات والدوريات

- أحمد النجار، "البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني"، مجلة السلم المعاصرة، العدد 24
- جبار عبد الرزاق، "الالتزام بمتطلبات لجنة بازل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي"، حالة دول شرق افريقيا، العدد 07، جامعة الشلف، 2011.
- داود ي ميمونة، "البنوك الربوية والبنوك الإسلامية"، مقال، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، مجلد 05 العدد 2.
- رايس مبارك، "الحوكمة المصرفية كآلية لمراجعة الفساد الإداري" مداخلة في ملتقى وطني حول حوكمة الشركات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 6-7 ماي 2021.
- سالم محمد عبود، "حوكمة المصارف وآليات تطبيقها"، مقال في مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي الخامس، 2014.

- شريفة بوعبيدة، "إمكانية تطبيق المبادئ الحديثة للحوكمة المصرفية داخل النبوك الجزائرية"، مقال مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، رقم المجلد 11، عدد 1.
- شوق عاشور بورقية، عبد الحليم عمار غربي، "أثر تطبيق حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، دراسة حالة دول منطقة الخليج"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي مجلد 28، عدد 3 م ع سعودية 2015.
- شوقه بورقية الحوكمة في المصارف الإسلامية، ورقة بحثية، كليه ع اقتصادية وع التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر 2009.
- شوقي عاشور بورقبة، عبد الحليم عمار غربي، "أثر تطبيق حوكمة الشركات في أداء المصارف الإسلامية، دراسة حالة دول منطقة الخليج"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي مجلد 28، عدد 3 م ع سعودية 2015.
- شيروف نهى، "مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية في إطار اتفاقية بازل3"، مجلة الأستاذ الباحث الدراسات القانونية والسياسية، العدد رقم 04، ديسمبر، 2016.
- صنونى حفيظة، ميمون ايمان، "دور المبادئ الدولية لحوكمة الشركات حسب المنظمة (O.E.C.D) في الممارسة المحاسبية الاحتيالية"، مكتبة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، العدد 02، سنة 2017
- فريدة عبة، مريم طبني، "دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري"، مداخلة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 6-7 ماي 2012، جامعة محمد خيضر بسكرة.
- كروشى نور الدين، طبي عائشة، "حوكمة البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة"، مقال في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 16، العدد 1 (2022).
- كروش نور الدين، طبي عائشة، "حوكمة البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة"، مقال في مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 16، العدد 1 (2022).
- محمد إقبال غناية، حكيمة حليمي، "فهم مبادئ الحوكمة المصرفية بين الواقع والمأمول"، النظام المصرفي الجزائري نموذجا.
- محمد الطاهر الهاشمي، "المصارف الإسلامية والمصارف الربوية الأساس الفكري والممارسات الواقعية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، الإدارة العامة للمكتبات والمطبوعات والنشر، جامعة 7 أكتوبر، مصراتة، ليبيا، 2010 .

- محمد زيدان، "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي"، بالإشارة إلى البنوك الجزائرية، مقال مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، العدد09، سنة 2009.

الملتقيات:

أ الملتقيات الوطنية

- بن ثابت علال، عبدي نعيمة، "الحوكمة في المصارف الإسلامية"، مداخلة في اليوم الدراسي: حول التحويل الإسلامي، واقع وتحديات، 2010، جامعة الاغواط، الجزائر.
- بن علي بلعزوز، عبد الرزاق جبار، "الحكمة في المؤسسات المالية والمصرفية"، مداخلة قد ملتقى علمي دولي أيام 20-21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس، سطيف.
- قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، "عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، مداخلة مقترحة من فعاليات الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ... ورهانات المستقبل"،جامعة زيان عاشور الجلفة.
- محمد زيدان، "أهمية إرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي" مقال في مجلة اقتصادية والسير، الشلف، العدد09، سنة 2009.
- محمد يا سين غادر، "محددات الحوكمة ومعاييرها" المؤتمر العلمي الدولي (عولمة الإدارة عصر المعرفة)، لبنان 2012.
- مرغاد لخضر، جعفر صليحة، "واقع الحوكمة في البنوك الإسلامية"، دراسة حالة مجموعة البركة المصرفية خلال عام 2016، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، جامعة بسكرة.
- مريم خليفة المخمري، "البنوك التجارية والبنوك الإسلامية"، وثيقة عامة، دائرة المالية، حكومة دبي.
- مريني محمد، حديدي، آدم، "تطبيق مبادئ الحوكمة المصرفة حسب متطلبات لجنة بازل ودوره في تفعيل الرقابة الداخلية"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 16، العدد 1، السنة 2022.
- موس سهام، خالدي فراح، "أثر تطم قواعد الحوكمة على الافصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية"، مداخلة مقدمة في ملتقى الوطني حول و"حكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 6-7ماي 2012.

ب الملتقيات الدولية:

- بلال شيخي، "دورا الحوكمة في إدارة المخاطر المالية في البنوك وفق مبادئ علمية بازل"، مداخلة مقدمة للمؤتمر الثالث حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية، تجربة الأسواق الناشئة –جامعة أربد، الأردن، يومي 17-18 أفريل 2013.
- محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي، عولمة الإدارة في عصر المعرفة، 15-17 ديسمبر، جامعة الجنان، لبنان.

التقارير:

- التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري، (الفترة من 2014-2019)
- التقرير السنويللبنك الوطني الجزائري، (الفترة من 2014-2019)
- المصدر المعهد المصرفي المصري، مفاهيم مالية، العدد 6، نظام الحوكمة في البنوك
- اتحاد المصارف العربية، "الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية" الوقاية، الالتزام، التدقيق المراجعة، والمخاطر" سبتمبر 2020.
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقتصر على تقييم الخدمات المالكية الإسلامية، 2006.

المراجع باللغة الأجنبية:

CIPE, OECD “principles of CorporateGovernance”, paris 2004

Journal of Economicgrowth and Entrepreneurship JEGE, year 2021 Yol 04, n4,.

Mohamed Biter, philippeMadies, « les spécificités des Banques islamiques etla règlementation de Bâle », Revue d'économie Financier No 111, 2013.

مراجع الانترنت:

www.albaraka-banc.com

HTTP://www.Saaid.met / doat / Basu Hawkama.doc

HTTPS:// www.NOUR-BOOCK.com

www.bna.dz

مجلس الخدمات المالية الإسلامية، (من موقعه على الأنترنت)ttps://www.ifsb.org